



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة العراقية  
مركز البحث والدراسات الإسلامية  
(مبدأ)

# مجلة الجامعة العراقية

مجلة علمية محكمة نصف سنوية  
يصدرها مركز البحث والدراسات الإسلامية  
(مبدأ)

الرئيسيّة الاستشاريّة

- ١- أ.د. إبراهيم عبد صالح عطية  
٢- أ.د. محمد عبد الكبيري  
٣- أ.د. محمد صالح عطية  
٤- أ.د. مظفر شاكر الحيانى  
٥- أ. د. صلاح نعمان العساني  
٦- أ.د. حسن فاضل زعبي  
٧- أ.د. خليل إبراهيم طه السامرائي  
٨- أ.د. عبد الهادي خضرير نيشان

لَهْيَةُ التَّحْرِيرِ

- |                                   |                   |
|-----------------------------------|-------------------|
| ١- أ.د. إبراهيم عبد صالح الفهداوي | رئيس هيئة التحرير |
| ٢- أ.م.د. قتيبة ضياء سهيل         | مديراً للتحرير    |
| ٣- أ.د. عماد إسماعيل النعيمي      | عضوأ              |
| ٤- أ.د. أحمد عيسى يوسف            | عضوأ              |
| ٥- أ.م.د. ياس حميد مجيد           | عضوأ              |
| ٦- أ.م.د. ضياء محمد محمود         | عضوأ              |
| ٧- أ.م.د. خولة عيد خلف            | عضوأ              |
| ٨- أ.د. جيير صالح حمادي           | عضوأ              |
| ٩- د. قتيبة عباس محمد             | عضوأ ومقراً       |

**مجلة الجامعة العراقية/ العدد (٣٠/٢)**

**(١٣٢٠ م)**

**الجامعة العراقية**

**الترقيم الدولي لليونسكو ISSN 1813-4521**

**المتابعة: د. سالم عبود حسن**

**تضييد: سوسن فائق، تبارك أحمد، هناء كاظم، أسماء جليل**

**تصميم الغلاف: أحمد عبد الوهاب**

**عنوان الرسائلات:**

**العراق - بغداد - محلة ٣٠٨ شارع ٢٢ / الجامعة العراقية**

**أ.د. إبراهيم عبد صايل الفهداوي: رئيس هيئة التحرير**

**السيد وليد عبد الملك كتامة: مسؤول شعبة الطباعة والنشر**

**هاتف: ٤٢٥٤٢٥٧**

**فاكس: ٤٢٥٣٢٤٦**

**البريد الإلكتروني للجامعة: [islamicuniversitybag@yahoo.com](mailto:islamicuniversitybag@yahoo.com)**

**البريد الإلكتروني للمجلة: [mabda\\_irsc@yahoo.com](mailto:mabda_irsc@yahoo.com)**

**ملاحظة: ما يرد في المجلة من آراء ووجهات نظر لا تعبر بالضرورة عن  
آراء هيئة التحرير أو وجهة نظر الجامعة العراقية.**

# المحتويات

الصفحة	اسم البحث
<b>١- نماذج من الأدلة الكونية على وجود الخالق وقدرته - سبحانه وتعالى - بين القرآن الكريم والعلم الحديث</b>	
٣٠ - ١ .....	د. حمزة حسين عبيد.....
<b>٢- مِنْ أَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - دراسة دلالية</b>	
٧٠-٣١ .....	د. حيدر حسين عبيد.....
<b>٣- التأويل والتفسير بين الترداد والتفرقة</b>	
٩٢-٧١ .....	م.م. ياسر عادل زينل البياتي.....
<b>٤- سورة يوسف - دراسة لغوية (الالفاظ المتفيدة)</b>	
١٣٦-٩٣ .....	أ.م.د. سمية عبد الجبار مدح الدوري.....
<b>٥- فوائل الترجي في القرآن الكريم - دراسة وصفية تحليلية</b>	
١٦٦-١٣٧ .....	م.م. شيماء عثمان محمد.....
<b>٦- حروف المعاني وتعدد معانيها وتطبيقاتها في القرآن الكريم</b>	
٢٠٦-١٦٧ .....	أ.م.د. حسين علي السعدي.....
<b>٧- (لا) الناهية في القرآن الكريم</b>	
٢٤٢-٢٠٧ .....	أ.د. دريد حسن احمد.....
<b>٨- الجلوس للبيع في الطريق - دراسة فقهية</b>	
٢٦٤-٢٤٣ .....	د. عبد المنعم احمد حسين الجبوري.....
<b>٩- تغيير الماهية وأثرها في الأحكام الشرعية</b>	
٢٩٠-٢٦٥ .....	د. ضياء يوسف حالوب.....
<b>١٠- الاستدلال بأقل ما قيل وبعض تطبيقاته الفقهية</b>	
٣٣٤-٢٩١ .....	د. جميل عليوي ناصر.....

الصفحة	اسم البحث
	١١ - علاقة علم الاصول بالمسائل الاقتصادية النقود الالكترونية انمونجاً
٣٣٥-٣٦٠ .....	أ.د. صبحي فندي الكبيسي .....
	١٢ - الخلاف الفقهي بين متقدمي الحنابلة ومتاخرיהם - دراسة مقارنة في المذهب لبعض المسائل الفقهية
٣٦١-٣٩٦ .....	د. عبد سامي عبد الخالدي .....
	١٣ - النظام القضائي والإداري في الإسلام وفق ما يراه الشيخ تقى الدين النبهانى - دراسة مقارنة
٣٩٧-٤٣٤ .....	د. سرمد احمد جاسم السلماني .....
	٤ - الطرق التجارية عند العرب
٤٣٥-٤٧٢ .....	أ.م.د. عمار لبید ابراهیم .....
	١٥ - الصحافة العراقية وقيم المجتمع المدنى - دراسة تحليلية لصفحة الرأى فى جريدة الصباح لل فترة من ٢٠٠٤/١/١ إلى ٢٠٠٤/٠٦/٣١
٤٧٣-٥١٠ .....	م.م. واثق عباس عبد الرزاق .....

(لا) الناهية  
في القرآن الكريم

أ.د. دريد حسن احمد  
كلية الاداب / قسم اللغة العربية  
جامعة العلوم الاسلامية العالمية

## المقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه آجمعين وبعد، فهذا بحث موجز نتحدث فيه عن (لا) الناهية في القرآن الكريم، وقد بحثت (لا) الناهية في رسائل جامعية ولكن بحثها في الأعم الأغلب جاء ضمن بحث (لا) على وجه العموم فتحدث الباحثون عن (لا) النافية، و(لا) الزائدة، و(لا) الناهية ضمن الإطار اللغوي العام،وها نحن أولاء نسهم في دراسة جانب (لا) الناهية، وخصصنا بحثنا في القرآن الكريم فتحدثنا عن الأساليب الفنية لهذا الحرف في القرآن الكريم، وتبيّن لنا من خلال البحث أن للسياق الأثر الأكبر لفهم استعمال هذا الحرف.

وقد تطلب البحث اعتمادنا على مصادر ومراجع متعددة منها كتب التفسير كتفسير الطبرى، والقرطبي وأبى حيان وابن عاشور، ومنها كتب تختص بدراسة أسلوب القرآن مثل كتاب (التعبير القرانى) للدكتور فاضل السامرائي، واستفدنا كثيراً من كتاب (دراسات لأسلوب القرآن الكريم) للأستاذ محمد عبد الخالق عضيمة وهو كتاب حافل وموسوعة علمية للوقوف على أساليب الكتاب العزيز ويقع في أحد عشر مجلداً واستغرق عمل المؤلف فيه رحمة الله أكثر من ثلاثين عاماً، ورجعنا إلى بعض كتب النحو وعوننا كثيراً على مؤلفات الدكتور فاضل السامرائي بهذا الخصوص مثل كتاب (معاني النحو) وكتاب (الجملة العربية والمعنى) وهما كتابان عظيمان لا هتماماًهما بالجانب المعنوي من النحو، على طريقة العالم اللغوى الفذ عبد القاهر الجرجانى صاحب نظرية النظم. وكذلك رجعنا إلى كتاب (النحو الواifi) وهو أعظم موسوعة نحوية ميسرة في هذا العصر، بما يمتاز به من سعة وإحاطة وشمول في المادة، ورشاقة في الأسلوب، ومناسبة العصر الذي نعيش فيه، ويسر في العرض وذكاء في المعالجة، ونفرة من التعقيد الذي كاد يطيح بأركان النحو، وفي علوم القرآن رجعنا إلى كتاب (البرهان) للإمام الزركشي وهو كتاب يهتم في قسم كبير منه بالأسلوب القرأنى علاوة على الجانب التقليدى لموضوعات تدخل في صميم موضوعات علوم القرآن كالمعنى والمدح والحكم والتشابه وما إلى ذلك وفي الختام أدعوا الله العلي القدير أن يمدنا بمدد منه وتوفيق لخدمة كتابه العزيز إنه نعم المولى ونعم النصير... والحمد لله رب العالمين.

## (إ) الناهية

وهي التي يطلب بها الكف عن الشيء وعن فعله، إن كان النهي صادراً من أعلى لأدنى تسمى ناهية وإن كان من أعلى لأعلى سميت دعائية، وإن كان مساو إلى نظيره سميت (لا) للالتماس، فتسميتها (لا) الطلبية كما يرى الأستاذ عباس حسن أولى، لأن طلب الكف بها يشمل حالاتها الثلاث<sup>(١)</sup> و(لا) ليس أصلها لام الأمر زيدت عليها ألف ففتحت لأجلها خلافاً للسهميلي، وقال أبو حيان لأن ذلك دعوى لا دليل على صحتها<sup>(٢)</sup> وقد عد الأستاذ عباس حسن ذلك من الأوهام أو الخرافات أو الفضول. وهناك ألفاظ أخرى غير (لا) فقيل (لكن) أصلها (لكن) و(أن) فطرحت الهمزة للتخفيف، وهكذا قالوا في الألفاظ (لات) و(لوما) و(هلا) وغيرها.

قال عباس حسن: {فأي كلام هذا ومن أين جاءوا به؟ أقال لهم العرب ذلك وحلوا لهم اللفظة هذا التحليل العجيب وركبوها هذا التركيب المستغرب أم أنه كلام مرسل هو بالمرح أشبه؟ لا شك أنه تحليل لا سند له من إسناد الحق والواقع فسمه إذاما شئت<sup>(٣)</sup>.

وجزم فعل المتكلم بها قليل جداً نحو الحديث الشريف { لا ألفين أحدكم متکأً على أريكته } وجاءت في قراءة شاذة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُ شَهِيدَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٦٠] فقرأ الحسن والشعبي (ولا نكتم) بجزم الميم نهياً أنفسهما عن كتمان الشهادة<sup>(٤)</sup> والأكثر أن يكون المنهي بها فعل الغائب والمخاطب، ومن الغائب قوله تعالى: ﴿كَلَّا يُشَرِّفُ فِي الْقَتْلِ﴾ [الاسراء: ٣٣] وقوله: ﴿لَا يَتَنَحِّي الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ٢٨]<sup>(٥)</sup>، والمخاطب نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَنْجِدُوا عَزْوَى وَعَذْوَمَ أُولَئِكَ﴾ [المتحنة: ١]<sup>(٦)</sup> وجاء في كتاب (صرف المبني) في الحديث عن (لا) واحتراصها بالجزم: { وإنما جزمت في هذا الموضوع - يعني المضارع - لأنها اختصت بالفعل ولم تكن كجزء منه نحو السين وسوف، وكل ما اختص بالاسم ولم يكن كجزء منه يكن كجزء منه فبابه الجزم المختص بالفعل، كما أن ما اختص بالاسم ولم يكن كجزء منه كاللألف واللام التي التعريف فبابه الخضر المختص بالأسماء، و(لا) هذه تخلص الفعل المضارع للاستقبال، لأنها نقيبة لـ(تفعل) المختصة للحال، فإن قلت: (لا تفعل الآن) فعلى معنى تغريب المستقبل إلى الحال كما تقول: (تفعل الأن) لذلك<sup>(٧)</sup>.

و(لا) تكون للنهي على مقابلة الأمر لأنه يقال: (اضرب زيداً) فتقول: (لا تضرره) ويقال: (اضرب زيداً وعمرأ) فتقول: (لا تضرب زيداً وعمراً) بتكريرها، لأنه جواب عن الشين فكان مطابقاً لما بني عليه من حكم الكلام السابق، فإن قوله: (اضرب زيداً وعمراً) جملتان في الأصل<sup>(٨)</sup>.

وتحذف (لا) لفهم المعنى نحو (لا تضرب زيداً وتشتم عمراً) ومنه (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) أي لا تفعل واحداً منها، هذا بخلاف (لا تضرب زيداً وعمراً) حيث كان الظاهر أن النهي لا يشملهما لجواز إرادة الجمع بينهما، وبالجملة فالفرق غامض وهو أن العامل في (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) متعين وهو (لا) وقد يجوز حذف العامل لفرينة والعامل في (لا تضرب زيداً وعمراً) غير متعين إذ يجوز أن تكون الواو بمعنى (مع) فوجب إثبات (لا) رفعا للبس<sup>(٩)</sup>. ويقرر اللغويون أن (لا) النافية قد تقيد النهي دون أن تلزم إفاده أقوى من إفاده (لا) الناهية نحو قول الرسول ﷺ: {لا يشیر أحکم إلى أخيه بالسلام} برفع المضارع (يشير) وإثبات الياء قبل الراء وهو نهي بلفظ الخبر، لأن معنى النهي هو طلب الكف عن الشيء فهو محضر طلب مجرد لا يفيد بذاته أن الكف يتحقق أو لا يتحقق، بخلاف النفي فيه قطع بعدم حصول الشيء<sup>(١٠)</sup>.

ويمكن تلخيص أشهر أحكام (لا) الناهية بالنقط الآتية:

١. أنها تحزم المضارع بشرطين أولهما الا يفصل بينهما فاصل إلا عند الضرورة الشعرية.
٢. أن لا تسقها (إن) الشرطية أو غيرها من أدوات الشرط فإن سبقت بإحداها صارت نافية لا تجزم.
٣. ومن ذلك يجب حذف المضارع في حالة واحدة هي أن ينوب عن مصدر محذف مؤكّد دال على نهي نحو (سكوتاً لا كلاماً) أي اسكت سكتاً لا تتكلم كلاماً.
٤. ومن ذلك كثرة جزمه المضارع المبني للمعلوم إذ كان مبدواً بالتناء أو الياء نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَخْرُنَ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَكَ﴾ [التوبه: ٤٠] ونحو قوله: {لا يقدر أحکم عن طلب الرزق}.
٥. إن كان المضارع مبدواً بعلامة التكلم (الهمزة أو النون) فمن النادر الذي لا يقاس عليه أن تجزم، لأن المتكلّم لا ينهي نفسه إلا مجازاً، فإن كان مبدواً بعلامة التكلّم مع بنائه للمجهول جزمه بكتلة نحو (لا أخرج من وطني إلا تحت ظلال السيوف) أو (لا نخرج

من وطننا). وإنما كثر هذا، لأن النهي متوجه إلى غير المتكلم فأصل الكلام لا يخرجني أحد ولا يخرجنا أحد، فالنهي منصرف للفاعل وهو غير المتكلم ثم حذف الفاعل وناب عنه ضمير المتكلم<sup>(١١)</sup>.

وقد تذكرت (لا) لغرض بلاغي، فمن المعلوم أن العرب إذا أرادت تثبيت معنى من المعانى وأرادت تمكينه في النفس احتاطت له من أن يقع في الوهم ومن بين هذه الطرائق تكرار (لا) الناهية كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَنْهِمُوا أَمْوَالَكُمْ وَلَا أَنْهِمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩] أي سواء كان ذلك على جهة الاجتماع أو الانفراد ولو قال: لا تنهكم أموالكم وأولادكم.

لأحتمل النهي عن اجتماعها وأنه لو انشغل بوحدة منها لم يدخل في النهي<sup>(١٢)</sup> ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يُحِلُّوا سَعْدَيْرَ اللَّوَّا وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْمَنَى وَلَا الْقَلَمَيْدَ﴾ [المائدة: ٢] فان النهي عن احلال ذلك بكل حال اجتمعت أم تفرقت، ولو حذف (لا) بعد الواو لا حتمل أن يكون النهي عن حالة الاجتماع ولو أحل واحدا منها لجاز<sup>(١٣)</sup>.

وقد تستعمل (أو) في سياق النهي بدلا من الواو لتحقيق غرض دقيق ما كان يتحقق لولا هذا الاستعمال كقوله تعالى: ﴿فَاصِرْ لِمَنْ كَيْدَكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ إِنَّمَا أَكْفَارُكُمْ﴾ [الإنسان: ٤٢] ف(أو) تقتضي النهي عن طاعة أحدهما فلم يذكر الواو حتى يكون نهيا عن طاعتهما جميعا؟ الجواب ذكروا فيه وجهين:

الأول: وهو الذي ذكره الزجاج واختاره أكثر المحققين أنه لو قيل: (ولا تطعهما) لجاز أن يطيع أحدهما لأن النهي عن طاعة مجموع شخصين لا يقتضي النهي عن طاعة كل واحد منها وحده، أما النهي عن طاعة أحدهما فيكون نهيا عن طاعة مجموعها، لأن الواحد داخل في المجموع.

والثاني: قال الفراء تقدير الآية لا تطع منهم أحدا سواء كان آثما أو كفورا كقول الرجل لمن يسأله شيئاً: لا أعطيك سواء سألت أو سكت<sup>(١٤)</sup>.

وهل الرسول ﷺ كان يطيع أحدا من هؤلاء، حاشاه من ذلك وإنما الفائدة من هذا النهي هو أن الناس محتاجون إلى مواصلة التتبّيه والإرشاد لأجل ما ترکب فيهم من الشهوات الداعية إلى الفساد، وإن أحداً لو استغنى عن توفيق الله وإمداده وإرشاده لكان أحق الناس به

هو الرسول المعصوم، ومتى ظهر ذلك عرف كل مسلم لأنه لابد له من الرغبة إلى الله والتضرع إليه في أن يصونه عن الشبهات والشهوات<sup>(١٥)</sup>.

والنهي عن الكون على صفة أبلغ من النهي عن نفس الصفة فلذلك جاء التزيل عليه نحو قوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَنَرِّئِينَ﴾ [البقرة: ٤٧] ونحو قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَهَلِيِّنَ﴾ [الأنعام: ٣٥] ولم يقل: (لا تمر) و(لا تجهل) وتقرير ذلك أن قوله: (لا تكن ظالما) نهي عن الكون بهذه الصفة والنهي عن الكون على صفة أبلغ من النهي عن تلك الصفة، اذ النهي عن الكون على صفة يدل على عموم الأكون المستقبلة عن تلك الصفة، والمعنى (لا نظم) في كل أكونك أي في كل فرد من أكونك فلا يمر بك وقت يؤخذ منك فيه ظلم فيصير كأن فيه نصا على سائر الأكون بخلاف (لا نظم) فانه يستلزم الأكون وفرق بين دلالة بالنص وبين ما يدل دلالة بالاستلزم<sup>(١٦)</sup>.

وهناك آيات يتوجه فيها النهي للرسول ﷺ وهو في الحقيقة يقصد به غيره جاءت على طريقة نهي الكينونة وهي أغلب مواطن النهي الموجهة له ﷺ كقوله تعالى: ﴿الْعَقْنُ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَنَرِّئِينَ﴾ [البقرة: ٤٧] وقد أكد الطبرى المعنى الذي قلناه فأورد سؤالا وأجاب عنه، فان قال قائل أو كان النبي ﷺ شاكا في أن الحق من ربه أو في أن القبلة التي وجها الله إليها حق من الله تعالى ذكره حتى نهي عن الشك في ذلك فقيل له: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَنَرِّئِينَ﴾ قيل ذلك من الكلام الذي تخرجه العرب مخرج الأمر أو النهي للمخاطب به والمراد به غيره، كما قال تعالى: ﴿يَكِيمُهَا الَّتِي أَتَقَ اللَّهُ وَلَا تُطِعُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقَ﴾ [الأحزاب: ١] ثم قال: ﴿وَأَتَيْعَ مَا يُوَحَّى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَمْأَلِمُ لَوْنَ حَيْرًا﴾ [الأحزاب: ٢] فخرج الكلام مخرج الأمر للنبي والنهي له والمراد به أصحابه المؤمنون<sup>(١٧)</sup> وهذه هي طريقة القرآن في مخاطبة الأمة، فالخطاب يأتي موجها للقوة والمراد به عامة الناس، وهذا ما ذهب إليه ابن عاشور في أن المقصود من خطاب النبي ﷺ تحذير الأمة، وهذه عادة القرآن في كل تحذير مهم ليكون خطاب النبي يمثل ذلك وهو أقرب الخلق إلى الله تعالى وأولاهم بكرامته دليلا على أن من وقع في مثل ذلك من الأمة قد حقت عليه كلمة العذاب، وليس له من النجاة باب، ويجوز أن يكون الخطاب في قوله: ﴿مِنْ رَبِّكَ﴾ قوله: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ خطاباً لغير معين من كل من يصلح لهذا الخطاب<sup>(١٨)</sup> ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ رَبِّكَ فِي تَفْسِيكَ تَضَرُّعًا﴾

وَخِيفَةٌ وَدُونَ الْجَهَرِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَيْهِ أَنْتَ مُهْمَدٌ وَأَنَّكَ مُحَمَّدٌ وَلَا تَكُنْ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٠٥﴾ [الاعراف: ٢٠٥] فقال: ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فهذا الأسلوب أشد من الانتفاء وفي النهي من نحو (لا تعفو); لأنه يفرض جماعة يحق عليهم وصف الغافلين فيحذر من أن يكون في زمرتهم ذلك أبين للحالة المنهي عنها<sup>(١٩)</sup> ولخص الطبرى معنى الآية بأنه يقول ولا تكن من اللاهين اذا قرئ القرآن عن عطاته وعبره وما فيه من عجائبه ولكن تدبر ذلك وتفهمه وأشعره قلبك بذكر الله وخضوع له وخوف من قدرة الله عليك إن أنت غفلت عن ذلك<sup>(٢٠)</sup>.

ويبدو أن بعض المفسرين قد ظن إمكانية وقوع بعض تلك الأوصاف في حق الرسول الأعظم ﷺ، ولذلك نجد ابن عاشور قد نبه على هذا الوهم الذي وقع فيه بعض المفسرين وذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَتَوَشَّأَ إِلَهٌ لَجَمَّعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الانعام: ٣٥] فيقول وإنما عدل عن الأمر بالعلم؛ لأن النهي عن الجهل يتضمنه فيتقرر في الذهن مرتين، ولأن في النهي عن الجهل بذلك تحريضا على استحضار العلم به، كما يقول للمتعلم لاتنس هذه المسألة، وليس في الكلام نهي عن شيء ثابس به الرسول ﷺ كما توهمه جمع من المفسرين وذهبوا فيه مذاهب لا تستتبين<sup>(٢١)</sup>.

ويوضح القرطبي معنى النهي أي لا تحزن على كفرهم فتقارب حال الجاهلين، وقبل الخطاب له والمراد أمه، فإن قلوب المسلمين تضيق من كفرهم وإذايتم<sup>(٢٢)</sup>.

وقرر الرازي أيضاً مثل هذا الكلام لا ينبغي وقوعه من الرسول ﷺ وإنماقصد من ذلك التحذير، فهذا النهي لا يقتضي إقدامه على مثل هذه الحالة والمقصود أنه لا ينبغي أن يشتت تحرك على تكذيبهم ولا يجوز أن ترجع من إعراضهم عنك، فإنك لو فعلت ذلك قرب حالك من حال الجاهل، والمقصود من تغليظ الخطاب التبعيد والزجر له عن مثل هذه الحالة<sup>(٢٣)</sup>.

ويشير الرازي إلى نهاية بلاغية دقيقة جاءت على طريق مايسمى بالقلب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ يَمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [النحل: ١٢٧] قال هذا من الكلام المقلوب؛ لأن الضيق صفة والصفة تكون حاصلة في الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا في الصفة، فكان المعنى فلا يكن الضيق فيك، إلا أن الفائدة في قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ﴾ هو أن الضيق إذا عظم وقوى صار كالشيء المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به، فكانت الفائدة في ذكر هذا اللفظ هذا المعنى<sup>(٢٤)</sup> وقد تمحض النون من (ولا تكن)

لأغراض بلاغية، والملاحظ على القدماء أنهم لم ينبهوا على هذه الناحية وإنما كان اهتمامهم منصباً على التعليل النحوي فقط لهذا الحذف، وقد أشار الأستاذ فاضل السامرائي في كثير من كتبه إلى تعليل هذه الظاهرة بلاغياً، فذكر أن النون قد حذفت سبع عشرة مرة في القرآن الكريم، ولم تحذف مع إمكان الحذف في سبعة وخمسين موطناً، وما ذلك إلا لسبب بلاغي يقتضيه المقام وليس مجرد التخفيف أو لكثر الاستعمال كما يقول النحويون<sup>(٢٥)</sup> فيمكن أن يكون الحذف إشارة إلى أن المتكلم لا يقوى على إتمام الكلام لما فيه من الضعف أو لرغبته عن الحديث، فيوجز في كلامه من ذلك قول أهل النار: ﴿وَرَأَكُمْ مِّنَ الْمُصَلَّيْنَ﴾<sup>(٢٦)</sup> و﴿وَرَأَكُمْ تُطْعَمُ الْإِسْكِينَ﴾ [المدثر: ٤٣-٤٤] وقد يكون الحذف للوغول في نفي حصول الشيء فإنك تحذف للتبيه على أن فعل الوجود لم يتم فكيف بالشيء نفسه نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمْمَةً فَإِنَّا لِلَّهِ حِنْفًا وَلَرَأَيْكُمْ مِّنَ الْمُسَرِّكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠] أي البة<sup>(٢٧)</sup>.

وقد يكون الحذف بالتبيه على مبدأ الشيء وحقارته نحو: ﴿أَتَرَيْكُمْ طَمَّةً مِّنْ مَوْقِعِيْنَ﴾ [القيامة: ٣٧] وفي سورة النحل قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَأْكُفْ فِي صَيْقِيْنَ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [آلية ١٢٧] الآية . فالنبي جاء بـ(لاتك) ولم يقل (لاتكن) ولهذا الحذف سبب معنوي أن الآية نزلت حين مثل المشركون بال المسلمين يوم أحد بقوتهم وقطعوا مذاكيرهم فوقف رسول الله ﷺ على حمزة وقد مثل به فرآه مبقر البطن فقال: {أما والذي أحلف به لئن أظفرني الله بهم لأمثلن بسبعين مكانك} فنزلت هذه الآية، فقد أوصاه ربنا بالصبر ثم نهاد أن يكون في ضيق من مكرهم فقال له: ﴿وَلَا تَأْكُفْ فِي صَيْقِيْنَ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ أي لا يكون في صدرك ضيق مما قل، فحذف النون من الفعل إشارة إلى ضرورة حذف الضيق من النفس أصلاً<sup>(٢٨)</sup>.

ويأتي التعبير بنون التوكيد للمبالغة في النهي كقوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَفْدَ وَجْهَكَ لِلَّتِينَ حَيْقَانًا وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُسَرِّكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥] فهو نهي مؤكّد لمعنى الأمر الذي قبله تصريحاً بمعنى حنيفاً وتأكيد الفعل المنهي عنه بنون التوكيد للمبالغة في النهي عنه اعتداء بالترء من الشرك<sup>(٢٩)</sup>.

ونظر الطبرى بأمثلة جميلة حية من شواهد كلام العرب لتوضيح أسلوب قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّنَ الْأَزْلَانِ إِلَيْكَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ [يونس: ٩٤] يقول

الطبرى: {قد بيّنا في غير موضع من كتابنا هذا استجازة العرب قول القائل منهم لمملوكه: إن كنت مملوكى فانته إلى أمري، والعبد المأمور بذلك لا يشك سيده القائل له ذلك أنه عبده. وكذلك قول الرجل منهم لابنه: إن كنت ابني فبرئني. وهو لا يشك في ابنه أنه ابنه وأن ذلك من كلامهم صحيح مستفيض فيهم، وذكرنا ذلك بشواهد وأن منه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ رَبِّيَّ مَا أَنَاْ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَحْدُثُ فِي وَرَبِّيَّ أَلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١٦] وقد علم تعالى أن عيسى لم يقل ذلك، وهذا من ذلك لم يكن ﴿شاكا في حقيقة خبر الله وصحته والله تعالى بذلك من أمره كان عالما ولكن تعالى خاطبه خطاب قومه بعضهم بعضاً إذ كان القرآن بلسانهم نزل﴾<sup>(٣٠)</sup>.

وذهب ابن عاشور إلى أن ذلك تعريض بالآخرين، فلما كان المقصود من ذلك علم السامعين بعلم التعريض لاعلم الرسول عليه الصلاة والسلام؛ لأنَّه ليس يحمل الحاجة لإعلامه بأنه على الحق فرنَت الجملة بحرف التأكيد وهو لام القسم (قد) لدفع إنكار المعرض بهم، وبذلك كان تفريع ﴿فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ تعريضاً أيضاً بالمشركين<sup>(٣١)</sup>.

وذهب الزمخشري إلى أن ذلك يفيد الثبات في نفي الصفات السلبية أي فاثبت ودم على ما أنت عليه من انقاء المرية عنك والتذكير بآيات الله، ويجوز أن يكون على طريق التهبيج والإلهاب ولزيادة التثبت والعصمة. وقيل خطاب الرسول ﴿شاكا والمراد خطاب أمته ومعناؤه: فإن كنتم في شك مما أنزلنا إليكم، وقيل الخطاب للسامع من يجوز عليه الشك قوله العرب إذا عزّ أخوك فهن. وقيل (إن) للنبي أي فما كنت في شك فأسأل﴾<sup>(٣٢)</sup>.

وقد يقصد بالنهي تأكيد الأمر بشيء آخر نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَمْرُكَ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ [الانعام: ٤] فالكلام نهي من الله لرسوله مقصود منه تأكيد الأمر بالاسلام؛ لأنَّ الأمر بالشيء يقتضي النهي عن صده، فذكر النهي عن الصد بعد ذلك تأكيداً له، وهذا التأكيد لقطع جريثومة الشرك من هذا الدين<sup>(٣٣)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُنْزَلُونَ مِنْ رَبِّكُمْ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [الانعام: ١٤] ذهب ابن عاشور في النهي بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ ثلاثة احتمالات: الأول أن يكون خطاباً للنبي ﴿شاكا﴾ فيكون التفريع على قوله: ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُنْزَلُونَ مِنْ رَبِّكُمْ يَالْعَزِيزِ﴾ أي فلا تكون من الممترفين في أنهم يعلمون ذلك والمقصود تأكيد الخبر كقول القائل

بعد الخبر: هذا ما لا شك فيه. الثاني ويجوز أن يكون خطاباً لغير معين ليعم كل من يحتاج إلى مثل هذا الخطاب، أي فلا تكون أليها السامع من الممترضين أي الشاكين في كون القرآن من عند الله، فيكون التفريع على قوله: (منزل من ربك بالحق) أي فهذا أمر قد اتضحت فلا تكن من الممترضين فيه. الثالث: ويحتمل أن يكون المخاطب الرسول عليه الصلاة والسلام والمقصود من الكلام المشركون الممترضون على طريقة التعريض كما يقال: إياك أعني وأسمعي يا جارة.

وقال ابن عاشور عن الاحتمال الثالث أنه أحسن الوجه، والحقيقة أن هذه الاحتمالات الثلاثة كلها محتملة ولا مانع من الأخذ بها، وهذا ما قرره ابن عاشور في ختام حديثه فقال: {وعلى كل الوجوه كان حذف متعلق الامتناء لظهوره من المقام تعويلاً على القرينة، وإذ قد كانت هذه الوجوه الثلاثة غير متعارضة صح أن يكون جميعها مقصوداً من الآية لتذهب أفهام السامعين إلى ماتتوصل اليه منه، وهذا في ما أرى من مقاصد إيجاز القرآن وهو معنى الكلام الجامع، ويجيء مثله في آيات كثيرة، وهو من خصائص القرآن} (٤٢).

وكلام ابن عاشور نفيض جداً في إشارته إلى خصائص الأسلوب القرآني وتضمنه المعاني المتعددة في التعبير الواحد وهو من دلائل الإعجاز، وحديثه هذا يشبه ما تناوله الدكتور فاضل السامرائي لقضية التوسيع في المعنى في التعبير القرآني.

ولابن عاشور كلام مشابه لكلامه السابق عند الحديث في قوله تعالى: ﴿فَلَا تُكُنْ فِي مَرْيَةٍ مَّا يَعْبُدُ هُؤُلَاءِ﴾ [هود: ١٠٩] فذهب إلى أن النهي في قوله: (فلاتك في مرية) يحتمل ثلاثة أوجه: الأول يقصد به أي سامع لاسامع معين سواء كان من يظن به أن يشك ذلك أم لا، إذ ليس المقصود معيناً.

الثاني: ويجوز أن يكون الخطاب للنبي ويكون (لاتك) مقصوداً به مجرد تحقيق الخبر فإنه جرى المثل في ذلك في كلام العرب مثل كلمة (لا شك) و(لا محالة) و(لا أعرفك) ونحوها، ويبدو لي أن هناك بعض النصوص القرآنية تجري مجرى المثل من مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ خَيْرَ مَنْ أَسْتَعْجَرَتِ الْقَوَافِلُ الْأَمْيَانُ﴾ [القصص: ٢٦] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَائِكَ هُوَ الْأَكْبَرُ﴾ [الكوثر: ٣].

الثالث: ويجوز أن يكون تثبيتاً للنبي ﷺ على ما يلقاء من قومه من التصلب في الشرك، أي لا تكن شاكاً في أنك لقيت من قومك من التكذيب مثل مالقيته الرسل من أممهم، فإن هؤلاء ما يعبدون إلا عبادة كما يعبد آباءهم من قبل متوارثتها عن أسلافهم من الأمم البائدة<sup>(٣٥)</sup> وذهب أبو حيان إلى وجه واحد في التأويل وهو متوجه إلى من داخله الشك لا إلى الرسول ﷺ، والمعنى والله أعلم قل يا محمد لكل من شك لاتك في مرية مما يعبد هؤلاء فإن الله لم يأمرهم بذلك وإنما اتبعوا في ذلك آباءهم تقليداً لهم وإعراضًا عن حجج العقول<sup>(٣٦)</sup>. وقد يكون النهي لغرض التعریض بالكافرين كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْ قَبْلِهِ كَتَبْ مُوسَى إِمامًا وَرَحْمَةً أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَأُولَئِكَ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَقَةٍ﴾ [هود: ١٧] فالخطاب في قوله (فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَقَةٍ) للنبي ﷺ، والنهي مستعمل كنایة تعریضية بالكافرين بالقرآن لأن النهي يقتضي فساد المنهي عنه ونقشه، فمن لوازمه ذم المتلبس بالمنهي عنه، ولما كان المخاطب غير مظنة للتلبس بالمنهي عنه فيطلب منه تركه ويكون المنهي طلب تحصيل الحاصل تعين أن يكون النهي غير مراد به الكف والإفلال عن المنهي عنه فيكون مستعملاً في لازم ذلك بقرينة المقام، وما يزيد ذلك وضوهاً قوله تعالى في سورة ألم السجدة: ﴿وَلَقَدْ أَيَّتَنَا مُوسَى الْحَكِيمَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَقَةٍ لِفَاعِلٍ﴾ [السجدة: ٢٣] فإنه لو كان المقصود تحذير النبي ﷺ من الامتراء في اللوح لما كان لتفريع ذلك على إيتاء موسى عليه السلام الكتاب ملزمة، ولكن لما كان المراد التعریض بالذين أنكروا الوحي قدم إليهم احتجاج سبق الوحي لموسى عليه السلام.

و(في) للظرفية المجازية المستعملة في تمكن التلبس نظراً لحال الذين استعمل النهي كنایة عن ذمهم فإنهم متلبسون بمزية شديدة في شأن القرآن<sup>(٣٧)</sup>.

والنهي عن قربان فعل الشيء أبلغ من النهي عن فعله، وجاء ذلك في القرآن كثيراً<sup>(٣٨)</sup> مثل النهي عن قربان حدود الله، والفواحش، ومال اليتيم، والزنى وغير ذلك. وقد بالغ تعالى في النهي عن أن يصلى المؤمن وهو سكران بقوله: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَسْتَرْ سُكْرَى﴾ [النساء: ٤٣]؛ لأن النهي عن قربان الصلاة أبلغ من قوله لا تصلوا وأنتم سكارى، وقيل هو على حذف مضاف أي لا تقربوا مواضع الصلاة<sup>(٣٩)</sup>.

وجاء النهي عن القربان للحدود وهو أبلغ من النهي عن الالتباس بها، وجاء هنا (فلا تقربوها) وفي مكان آخر ﴿فَلَا تَقْرُبُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ [النساء: ١٤] وذكر أبو حيان السر من استعمال (لا تعتمدوها) في القرآن الكريم، فذكر ضابطاً عاماً وهو أنه حيث جاء هذا التعبير فإنه يأتي عقب بيان عدد الطلاق وذكر أحكام العدة والإيلاء والحيض، فناسب أن ينهي عن التعدي فيها وهو مجازة الحد الذي حده الله فيها. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ﴾ [النساء: ١٤] جاء بعد أحكام المواريث وذكر أنصباء الوارث والنظر في أحوال الأيتام وبيان عدد ما يحل من الزوجات، فناسب أن يذكر عقيب هذا كله التعدي الذي هو مجازة ما شرعه الله من هذه الأحكام إلى ما لم يشرعه<sup>(٤٠)</sup>.

وجاء نهي المشركين عن القرب من المسجد الحرام في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَمَدْعَاهُمْ هَذِهِ﴾ [التوبه: ٢٨] وفي النهي عن القربان منعهم عن دخوله والطواف به بحج أو عمرة أو غير ذلك كما كانوا يفعلون في الجاهلية، وهذا النهي من حيث المعنى هو متعلق بالمسلمين أي لا يتزكونهم يقتربون المسجد الحرام<sup>(٤١)</sup> و (لا يقربوا) نهي لذلك حذفت منه النون<sup>(٤٢)</sup>.

وجاء النهي عن القربان لأدم وزوجه وهو أبلغ من النهي عن الفعل نفسه في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَنَادِمُ أَسْكُنَ أَنَّتَ وَرَزِّيْكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغْدًا حَيْثُ شِئْتَمَا وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]. فقال: ﴿وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فنهاهما عن القربان وهو أبلغ من أن يقع النهي عن الأكل لأنه إذا نهى عن القربان.

فكيف يكون الأكل منها، والمعنى لا تقرباها بالأكل لا أن الإباحة وقعت في الأكل<sup>(٤٣)</sup> وقال ابن عاشور: {فالنهي عن القربان أبلغ من النهي عن الأكل لأن القرب عن الشيء ينشئ داعية وميلاً إليه، ففي الحديث {من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه} <sup>(٤٤)</sup> وقال بعض أرباب المعاني في قوله: (ولا تقربا) إشعار بالوقوع في الخطيئة والخروج من الجنة، وإن سكانه فيها لا يدوم لأن المخلد لا يحظر عليه شيء ولا يؤمر ولا ينهى، والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾ [البقرة: ٣٠] فدل على خروجه منها<sup>(٤٥)</sup>.

ونهى عن القرب من الفواحش في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ [الأنعام: ١٥١] وهو أبلغ في التحدي من النهي عن ملابستها لأن القرب من الشيء مظنة الوقع فيه ولما لم يكن للإثم قرب وبعد لكان القرب مراداً به الكناية عن ملابسته الإثم أقل ملابسة لأنه من المتعارف أن يقال ذلك في الأمور المستقرة في المكنة إذا قيل لا تقرب منها فهم النهي عن القرب منها ليكون النهي عن ملابستها بالأحرى<sup>(٤٦)</sup> ونهى عن القربان من الزنى بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْزِنِ﴾ [الإسراء: ٣٢] وهو أبلغ من أن يقول: (ولا تزنوا) فإن معناه لا تدنوا من الزنى<sup>(٤٧)</sup> وقال القفال: إذا قيل للإنسان لا تقربوا هذا، فهذا آكد من أن يقول له لا تفعله<sup>(٤٨)</sup> ولما نهى تعالى عن قتل الأولاد نهى عن التسبب في إيجاده من الطريق غير المشروعة، فنهى عن قربان الزنى واستلزم ذلك النهي عن الزنا<sup>(٤٩)</sup> ومن أساليب العربية أن يُنهى الفاعل والمراد غيره نحو (لا أرينك هنا) فقد جاءت (لا) لنفي المتكلم والمنهي في الحقيقة هو المخاطب أي لا تكن هنا حتى لا أراك<sup>(٥٠)</sup> وعلى ذلك ورد أمثلة من القرآن الكريم بأسلوب فني جميل تمثل ظاهرة فنية جميلة تستحق الوقف عندها وجلاء أمرها، وخير ما وجدت في ذلك إشارات الدكتور فاضل السامرائي في بعض كتبه وذكر أمثلة تكشف عن مزاياها، وفي أغلب الأحيان عندما تصادف الالقاء هذه الظاهرة يشيرون بعبارة (لا أرينك هنا) السالفة الذكر كشاهد يوضح هذا الأسلوب، وهو أسلوب مجاني يحتاج إلى تركيز الذهن لفهمه وتصوره، لأن هذا الأسلوب فيه شيء من المغایرة للأساليب المألوفة في الكلام، فمثلاً في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْجِبُكَ أَمْوَالُهُمْ﴾ [التوبه: ٨٥] فظاهر النهي هنا هو للأموال إذ أُسند الإعجاب إليها والمنهي في الحقيقة هو المخاطب أي لا تعجب يا محمد بأموالهم<sup>(٥١)</sup>، فالأسهل في النهي هنا موجه إلى الأموال وكثير من الناس لم يفهم هذه الحقيقة، ويعتقدون أن النهي موجه إلى المخاطب بشكل مباشر، في حين هو موجه إليه بطريقة مجانية غير مباشرة، وهو أبلغ من نهي المخاطب بالأسلوب المباشر، والعربي في العصور المنصرمة كان يفهم هذا الأسلوب على حقيقته، ولكن العربي اليوم بعد أن فسد اللسان صار يعسر عليه فهم مثل تلك الأساليب العالية. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَلُوا لِأَنَّهُمْ كُوَافِرُ كُوَافِرُكُمْ وَلَا أَزَدُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩] وحقيقة المعنى لا تنتها بالأموال والأولاد، فنهي الأموال والأولاد والمنهي في الحقيقة هم المخاطبون<sup>(٥٢)</sup>. وقد حذر تعالى المؤمنين أخلاق المنافقين، أي لا تشغلو بأموالكم كما فعل المنافقون عن ذكر الله أي عن الحج والزكاة وقيل

قراءة القرآن أو عناء المذكرة أو عن الصلوات الخمس أو جميع الفرائض كما ذكر المفسرون<sup>(٥٣)</sup> ومن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا تغُرِّنَّكُمْ أَعْيُونَ الدُّنْيَا وَلَا يغُرِّنَّكُم بِاللهِ الْغَرُورُ﴾ [فاطر: ٥] فالنهي موجه لفظاً للدنيا وللغرور وهو الشيطان، والمنهي في الحقيقة هم المخاطبون<sup>(٥٤)</sup> والناس على ثلاثة أقسام، قسم تغره الدنيا إلى نفسها فيميل إليها، وقسم يوسر في صدره الشيطان ويزين في عينه الدنيا وبؤمله ويقول إنك تتلذذ بها ثم تتوب فتجتماع لك الدنيا والآخرة، فنهى تعالى عن هذين القسمين، وقال كونوا قسماً ثالثاً وهم الذين لا يلتفتون إلى الدنيا ولا إلى من يحسن الدنيا في الأعين<sup>(٥٥)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَا يغُرِّنَكَ قَلْبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْأَيَّلَدِ﴾ [آل عمران: ١٩٦] وقد جعل النهي في الظاهر للتقلب وهو في المعنى للمخاطب، وهذا من تنزيل السبب منزلة المسبب، لأن التقلب لو غره لا غتر به، فمنع السبب ليمنع المسبب<sup>(٥٦)</sup> وقال ابن عاشور: {وأنسند فعل الغرور إلى التقلب، لأن التغلب سببه فهو مجاز عقلي، والمعنى لا ينبغي أن يغرك، و(لا) نافية لأن نون التركيد لا تجيء مع النفي<sup>(٥٧)</sup>} وقيل الخطاب للنبي ﷺ والمراد الأمة، وقيل للجميع وذلك إن المسلمين قالوا هؤلاء الكفار لهم تجائر وأموال واضطراب في البلاد وقد هلكنا نحن من الجوع فنزلت هذه الآية أي لا يغرنك سلامتهم بتقبيلهم في أسفارهم<sup>(٥٨)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَبْيَقُ إِدَمْ لَا يَقْنَطُنَّكُمُ الشَّيْطَانُ﴾ [الأعراف: ٢٧] أي لا تتمكنوا الشيطان من أن يفتككم والمعنى النهي عن طاعته، وهذا من مبالغة النهي، ومنه قول العرب: (لا أعرفك تفعل كذا) أي لا تجعلن فأعرف فعلك، فالمعنى لا تطيعوا الشيطان في فتنة فيفتكم ومثل هذا كنایة عن النهي عن فعل والنهي عن التعرض لأسبابه<sup>(٥٩)</sup>.

وقال السمين الحلبي: {لا يفتنكم هو نهي للشيطان في الصورة والمراد نهي المخاطب عن متابعته والإصغاء إليه<sup>(٦٠)</sup>.

وقال القرطبي: {أي لا يصرفكم الشيطان عن الدين كما فتن أبوكم بالإخراج من الجنة<sup>(٦١)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يصِدَّنَكُمُ الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُوْنُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [الزخرف: ٦٢] أي لا يدعلكم الشيطان عن طاعتي فيما أمركم وأنهاكم فتخالفوه إلى غيره وتحوروا عن الصراط المستقيم فضلوا<sup>(٦٢)</sup>.

وقال تعالى: ﴿فَلَا شَيْتُ فِي الْأَعْدَاءِ﴾ [الأعراف: ١٥٠] النهي في اللفظ للمخاطب والمراد به غيره كقولهم: (لا أرينك هنا) أي لا يكن منك ما يقتضي أن تشم بي الأعداء<sup>(٦٣)</sup>.

وقال تعالى: ﴿لَكُلُّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكَاهُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يَتَشَمَّسُونَ فِي الْأَمْرِ﴾ [الحج: ٦٧] أي أثبتت على دينك ثباتاً لا يطعنون أن يجذبوك وهذا النهي لهم عن المنازعات من باب (لا أرينك هنا) والمعنى فلا بد لهم بمنازعتك فينمازعوك<sup>(٦٤)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا يَصُدُّنَّكَ عَنْهَا مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهَا وَأَتَئُمَّ هَوَانَهُ فَتَرْدَى﴾ [طه: ١٦] أورد الزمخشري سؤالاً فإن قلت العبارة لنهي من لا يؤمن عن صد موسى والمقصود نهي موسى عن التكذيب بالبعث أو أمره بالتصديق فكيف صلحت هذه العبارة لأداء هذا المقصود؟ وذكر في الجواب وجهين: الأول إن صد الكافر عن التصديق بها سبب للتکذیب فذكر السبب ليدل على المسبب. والثاني: إن صد الكافر مسبب عن رخاوة الرجل في الدين ولین شکیمته فذكر المسبب ليدل على السبب كقولهم: (لا أرينك هنا) المراد نهي عن مشاهدته والكون بحضرته وذلك سبب رؤيته إياه، فكان ذكر المسبب دليلاً على السبب، لأن قيل فلن شدید الشکیمة صلیب المعجم حتى لا يتلوح معك لمن يکفر بالبعث أن يطبع في صدك عما أنت عليه يعني أن من لا يؤمن بالآخرة هم الجم الغفير<sup>(٦٥)</sup>.

وجاء في (الدر المصنون): {من لا يؤمن هو المنهي صورة والمراد غيره فهو من باب (لا أرينك هنا) وقيل إن صد الكافر عن التصديق بها سبب للتکذیب فذكر السبب ليدل على المسبب<sup>(٦٦)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الْنَّمَلُ ادْخُلُوا مَسَكِكَكُمْ لَا يَحْطِمُنَّكُمْ شَلِيمَنْ وَحَمُودَهُ﴾ [النمل: ١٨] نهي غير النمل والمراد نهي النمل، أي لا تظهروا بأرض الوادي فيحطمنكم فهو من باب (لا أرينك هنا)<sup>(٦٧)</sup>. ولما قاربت النملة حد العقل ذكرت بما يذكر به العقلاء، فلذلك قال: (أدخلوا مساكنكم) فإن قلت: (لا يحطمنكم) ما هو؟ أجاب الرازبي يحتمل أن يكون جواباً للأمر، وأن يكون نهياً بدلاً من الأمر، والمعنى لا تكونوا حيث أنت فيحطمنكم على طريقة (لا أرينك هنا)<sup>(٦٨)</sup>.

وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُغْرِيَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا﴾ [آل عمران: ٨] وظاهره نهي القلوب عن الزيف وإنما هو من باب (لا أرينك هنا)<sup>(٦٩)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿كَتَبْ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدَرِكَ حَرْجٌ مُّتَهٰ﴾ [الأعراف: ٢] أي ضيق، والنهي في قوله: (فلا يكن) متوجه إلى الحرج للمبالغة في التكليف باقتلاع الضيق من أصله وذلك على طريقة العرب في قولهم: (لا أرينك ه هنا) أي لا تحضر فأراك<sup>(٦٠)</sup>.

وفي قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفْنَكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] النهي في الآية من باب (لا أرينك ه هنا)، وقيل الخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته<sup>(٦١)</sup>.

وأحياناً يذكر لفظ مع النهي فيفيد المبالغة مثل لفظ (العزم) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْرِمُوا عَقْدَةَ الْنِّكَاح﴾ [البقرة: ٢٣٥] فالعزم عبارة عن عقد القلب على فعل من الأفعال وهذا اللفظ إنما يعود إلى الفعل بحرف (على) فيقال فلان عزم على كذا، والمقصود منه المبالغة في النهي عن النكاح في زمان العدة، فإن العزم متقدم على المعزوم عليه، فإذا ورد النهي عن العزم فلأن يكون النهي متأكداً عن الإقدام على المعزوم عليه أولى<sup>(٦٢)</sup>.

وقال الزمخشري: {ونذكر العزم مبالغة في النهي عن عقد النكاح في العدة لأن العزم على الفعل يتقدمه فإذا نهي عنه كان عن الفعل أنهى، ومعناه ولا تعزموا عقد عقدة النكاح، وقيل معناه ولا تقطعوا عقدة النكاح، وحقيقة العزم القطع}<sup>(٦٣)</sup>.

وقد يتوجه النهي إلى القيد نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَنْقِرُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ شَكَرٍ﴾ [النساء: ٤٣] فالنهي ليس نهياً عن الصلاة وإنما على القيد وهو قربانها في حالة السكر، وظاهره أنه تعالى نهاهم عن القرب من الصلاة حال صيرورتهم بحيث لا يعلمون ما يقولون، وتوجيه التكليف على مثل هذا الإنسان ممتنع بالعقل والنقل، أما العقل فلأن تكليف مثل هذا الإنسان يقتضي تكليف ما لا يطاق، وأما النقل فهو قوله عليه الصلاة والسلام: (رفع القلم عن ثلات) وذكر منها (وعن المجنون حتى يفيق) ولاشك أن هذا السكران يكون مثل هذا المجنون، فوجب ارتفاع التكليف عنه<sup>(٦٤)</sup>.

وذكر القرطبي لطيفة وهي إذا قيل: (لا تقرب) بفتح الراء فإن معناه لا تلبس بالفعل وإذا كان بضم الراء فإن معناه لا تدن منه. والخطاب لجماعة الأمة الصالحين، وأما السكران إذا عدم الميز لسكره، فليس بمخاطب في ذلك الوقت لذهاب عقله، وإنما هو مخاطب بامتثال ما يجب عليه وبتكفير ما ضبع في وقت سكره من الأحكام التي تقرر تكليفه إليها قبل السكر<sup>(٦٥)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتْسِنُ فِي الْأَرْضِ مَرْحًا﴾ [الإسراء: ٣٧] فالنهي منصب على القيد (مرحا) وليس على المشي مطلقاً بل مقيداً بالمرح والاختيال، وهو نهي عن الخيلاء وأمر بالتواضع، وقراءة الجمهور (مرحا) بفتح الراء وقراءة فرقة فيما حكى يعقوب بكسر الراء على بناء اسم الفاعل. والأول أبلغ فإن قوله: ( جاء زيد ركضا ) أبلغ من قوله: ( جاء زيد راكضاً ) والمرح المصدر أبلغ من أن يقال مرحا بكسر الراء<sup>(٧٦)</sup>.

وقد يقع نفي القيد مع النهي وهو شبيه بالنهي، والأكثر في لسان العرب أن النفي يتسلط على القيد نحو قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا يَعْيَثُونَ رَبِّهِمْ لَمْ يَخْرُجُوا عَلَيْهَا أَصْنَاعًا وَعُمَيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣] فالنبي متوجه للقيد الذي هو (صم وعميان) لا الخرور الداخل عليه، وهذا هو الأكثر في لسان العرب أن النفي يتسلط على القيد والمعنى إنهم إذا ذكروا بها أكبوا عليها حرصاً على استعمالها وأقبلوا على المذكرة بها باذان واعية وأعين راعية<sup>(٧٧)</sup>.

وقد يكون النهي عن القيد والمقييد معاً، فقد ينهي عن الفعل مقيداً بقتيد أو موصوفاً بوصف ولا يكون الغرض النهي عن الفعل في هذه الحال فقط بل النهي عن الفعل مطلقاً، ويكون القيد أو الوصف عندئذ المبالغة في التغیر والتحذير، كقولك: (لا تضيّع دينك بكسرة خبز) لا تزيد ضياع الدين في هذه الحال وإنما تزيد حثه على التمسك بدينه، وفي هذا الأسلوب مزيد فائدة فهو يساعد على التغیر والتقبیح، وفي الوقت نفسه يدعو المخاطب للإسراع في الاستجابة والانقياد<sup>(٧٨)</sup>، ومن الأمثلة القرآنية الواردة على هذا المنهج قوله تعالى: ﴿يَنَّا لِهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَآ أَضْعَافَ مَضْعَفَةٍ﴾ [آل عمران: ١٣٠] فالفعل قيد بقيد من شأنه أن يبعث على التغیر وليس المراد النهي عن الفعل المذكور في هذه الحال التي قيدت بها فقط، وإنما المراد النهي المطلق، وقد جيء بالقيد للتباشیع والتغیر، فالنهي عن الربا هو مطلق سواء أكان مضاعفاً أم غير مضاعف<sup>(٧٩)</sup>.

وتحدد الأستاذ عبد الخالق عضيمة عن هذه الآية في موضوع الحال، فقد تأتي الحال ليست قيداً وضرب على ذلك هذا المثال فذكر من أنواع الحال أن لا تكون قيداً، فقد نهوا عن الحالة الشناعية التي يوقعون عليها الربا، وهذه الحال لا مفهوم لها، ولن يستقيم قيداً في النهي، إذ ما لا يقع أضعافاً مضاعفة مساوا في التحریم لما كان أضعافاً مضاعفة<sup>(٨٠)</sup>.

والمثال الآخر الذي ضربه هو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبْشِّرُوهُنَّ بِأَشْمَاءِ عَدَكُمْ فَنَّ﴾

﴿السَّمِيد﴾ [البقرة: ١٨٧].

فليس من شرط الاعتكاف كونه في المساجد لأن النهي عن الشيء مقيداً بحال لها متعلق لا يدل على أن تلك الحال إذا وقعت من المنهيين يكون ذلك المتعلق شرطاً، ونظير ذلك (لا تضرب زيداً وأنت راكب فرساً) ولا يلزم من هذا أنك إذا ركبت لا يكون ركوبك إلا فرساً<sup>(٨١)</sup>.

ويمكن أن يكون من موضوع النهي عن القيد والمقيد معاً قوله تعالى: ﴿وَلَا قَتْلُوا أَوْلَادَكُمْ مِّنْ لَمْتَنِي نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١] فالنهي منصب على القيد والمقيد معاً فهو نهي عن القتل مطلقاً فلا يجوز أن يتوجه النهي إلى القيد فقط، وهنا يقول تعالى: لا تندوا أولادكم فنقتلهم من خشية الفقر على أنفسكم بتفاقتهم، فإن الله هو رازقكم وإياهم، ليس عليكم رزقهم فتخافوا بحياتهم على أنفسكم العجز عن أرزاقهم وأقواتهم<sup>(٨٢)</sup>.

ويتنوع أسلوب القرآن في النهي فقد يأتي نهي لتأكيد نهي سابق كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصِيرُ خَذَلَةَ النَّاسِ وَلَا تَتَشَيَّشُ فِي الْأَرْضِ مَرَحَّاً إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالِفٍ فَخُوبِر﴾ [لقمان: ١٨] فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَشَيَّشُ فِي الْأَرْضِ﴾ توكيد للنهي السابق ﴿وَلَا تُصِيرُ خَذَلَةَ النَّاسِ﴾ أي أقبل على الناس بوجهك تواضعًا لهم ولا تولهم صفة وجهك كما هو دين المتكبرين<sup>(٨٣)</sup>.

وجاء النهي بعد النهي في صورة طريقة للتعبير معاً عن فكرة واحدة وهي الدعوة إلى الاعتدال والتوسط فإن خير الأمور أو ساطها نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى الْعُنْقِ وَلَا تُبْسِطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَنَقْعَدْ مَلُومًا مَخْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] فتأمل هذا النظم الدقيق كيف تعانق فيه النهيان وكمل أحدهما الآخر لإبراز هذا المعنى<sup>(٨٤)</sup>. والمعنى لا تجعل يدك في انقباضها كالمغلولة الممنوعة من الانبساط ولا تسطتها كل البسط أي ولا تتسع في الإنفاق توسيعاً مفرطاً بحيث لا يبقى في يدك شيء<sup>(٨٥)</sup>.

ومن أمثلة مجيء النهي بعد النهي لإفاده التوسط قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاةِكَ وَلَا تُخَافَّتْ بِهَا وَلَا تَبْخَسْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] فالأمر في (وابتع بين ذلك) بين المقصود من النهيين وهو التوسط والاعتدال، أي ابتغ بين الجهر والمخففة في الصلاة سبيلاً أمراً وسطاً، والعدل هو رعاية الوسط ولهذا المعنى مدح الله هذه الأمة بقوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْتُكُمْ أُمَّةً وَسَطَا﴾ [البقرة: ١٤٣] وقال في مدح المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [الفرقان: ٦٧].

وأمر الله رسوله فقال: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْنِيَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ [الإسراء: ٢٩] فكذا هنا نهى عن الطرفين وهو الجهر والمخافته وأمر بالتوسط بينهما فقال: ﴿ وَأَتَّبِعْ بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا ﴾<sup>(٨٦)</sup>.

وقد يتقدم الأمر وبينه نهي يؤكد مضمونه، وهذا لا يكون إلا في المقامات الخطيرة التي تحتاج قدرًا من التأكيد والعنابة والاهتمام<sup>(٨٧)</sup> نحو قوله تعالى: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا شَرِيكَ لَهُ شَيْئًا وَلَا لِلَّهِ بِنِ احْسَنًا ﴾ [النساء: ٣٦] فالنهي في قوله: ﴿ وَلَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ جاء توكيداً للأمر بعبادة الله، وذلك لأنه تعالى لما أمر بالعبادة بقوله: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ أمر بالإخلاص في العبادة بقوله: ﴿ وَلَا شَرِيكَ لَهُ شَيْئًا ﴾؛ لأن من عبد مع الله غيره كان مشركاً ولا يكون مخلصاً ولهذا قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْمَوْا إِلَّا يَعْبُدُوا اللَّهَ مُخَلِّصِينَ لَهُ الَّذِينَ ﴾ [البيتنة: ٥]<sup>(٨٨)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ فَادْكُرُوهُ أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا إِلَيْهِ وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٢] فقوله: ﴿ وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾ توكيده للأمر بالشك وقوله: ﴿ وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾ نهي لذلك حذفت منه نون الجماعة، وهذه نون المتكلم، وحذفت الياء، لأنها رأس آية وإثباتها أحسن في غير القرآن، أي لا تكفروا نعمتي، فالكفر هنا ستار النعمة لا التكذيب<sup>(٨٩)</sup>.

وتقديم الأمر على النهي هو الأصل وذلك لشرف التعليق في الأمر ودونه في النهي، لكن إن خولف وقدم النهي على الأمر فهذا، لأن النهي يكون الصق بسياق الكلام قبله، نحو قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَذْكُرُكُمُ الشَّيْطَانُ مُخَوِّفٌ أَوْلَاهُمْ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥] أي فلا تخافوا أيها المؤمنون المشركين ولا يعظمن عليكم أمرهم ولا ترهبوا جمعهم مع طاعتكم إياي ما أطعتموني واتبعتم أمري، وإنني متکفل لكم بالنصر والظفر، ولكن خافون، وانقوا أن تعصوني وتخللوا أمري، فتهلكوا إن كنتم مؤمنين. يقول ولكن خافوني دون المشركين، ودون جميع خلقي أن تخالفوا أمري إن كنتم مصدقي رسولي وما جاءكم به من عندي<sup>(٩٠)</sup>.

وتقدم النهي على الأمر في قوله تعالى: ﴿ يَكْأَبُهَا الَّذِينَ إِمَّا نَفَرُوا لَا تَقُولُوا رَعَنَكَا وَقُولُوا أَنْظُرْنَا ﴾ [البقرة: ١٠٤] فكان المسلمون يقولون لرسول الله ﷺ: إذا ألقى عليهم شيئاً من العلم راعنا يا رسول الله، أي راقبنا وانتظرنا وتأنّينا حتى نفهمه ونحفظه، وكانت لليهود كلمة يتسابون بها عبرانية أو سريانية وهي (راعينا) فلما سمعوا بقول المؤمنين: راعنا

اقترضوه وخطبوا به الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يعنون به تلك المسبة فنهاي المؤمنون عنها وأمروا بما هو في معناها وهو (انظرنا) من نظره إذا انتظره<sup>(٩١)</sup>.

وقد يخرج النهي إلى أغراض بلاغية، والذي تهتم به الدراسات البلاغية ليس هو طلب الكف عن الفعل وهو المعنى الأصلي لتلك الصيغة وإنما تهتم بما وراء ذلك من معان بلاغية يفيدها أسلوب النهي<sup>(٩٢)</sup>. وللأصوليين أثر بارز لا يقل شأنًا عن أثر المفسرين والبلاغيين، فهناك قضايا كثيرة تناولها البلاغيون والأصوليون أهمها الدلالة وأقسامها، والخبر والإنشاء، والحقيقة والمجاز، والعلوم والخصوص، والإطلاق والتقييد، وغير ذلك، فالصلة بين علمي الأصول والبلاغة قوية<sup>(٩٣)</sup>. وأهم الأغراض التي يخرج إليها النهي:

١- الدعاء: وذلك عندما تكون تلك الصيغة صادرة من الأدنى إلى الأعلى نحو قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ تَسْمِنَا أَوْ أَغْفِلْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦] فالمقام مقام ضراعة وحضور المؤمنون يتهلون إلى الله تعالى بهذا الأسلوب على سبيل التضرع والتذلل، فالمقصود منه الدعاء والابتهاج، وسر التعبير بصيغة النهي في مقام الدعاء هو بيان رغبة هؤلاء المؤمنين في أن يتجلى الله عليهم بالرحمة والغفران<sup>(٩٤)</sup>.

ويلاحظ في أغلب آيات النداء الموجهة إلى الباري سبحانه أن حرف النداء قد حذف وذلك لأن حرف النداء يفيد التتبّيه وسبحانه لا يحتاج إلى تتبّيه وهذا يتفق مع مساق الأدب العالي في الخطاب الذي علمنا إياه القرآن الكريم في كثير من آياته، فهو سبحانه حينما ينادينا يثبت حرف النداء فيقول: ﴿يَكَانُهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ لأننا بحاجة إلى تتبّيه بخلاف ندائه تعالى . وأحياناً يتصور الإنسان إنه على الطريق الصحيح ثم يتبيّن له بعد ذلك أنه على خطأ، وهذا ما عبرت عنه الآية الكريمة: ﴿رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَدَّعْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا غُنْتَنَا يَوْمَ الْقِيَمَة﴾ [آل عمران: ١٩٤] قوله: ﴿وَلَا غُنْتَنَا يَوْمَ الْقِيَمَة﴾ شبيه بقوله: ﴿وَبِمَا كُنْتَ أَهْمَمْ وَمَنِ الْمُوْمَنُمْ يَكُوْنُوا بِحَسْبِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧] فإنه ربما ظن الإنسان أنه على الاعتقاد الحق والعمل الصالح ثم إنه يوم القيمة يظهر له أن اعتقاده كان ضلالاً وعمله كان ذنباً فهناك تحصل الخجالـة العظيمة والحسـرة الكاملـة والأسـف الشـديد<sup>(٩٥)</sup>.

وكان ﷺ يعلم أنه مبرأ من سلوك الظالمين ومع ذلك يدعو ربـه أن يبعـده عن صفات الظـالمـين وذـلـك حـبـاً مـنـه ﷺ في الدـاء إـلـى اللهـ تـعـالـى كماـ فـي قـوـلـهـ تـعـالـى: ﴿رَبَّنَا فَلـَا

**بِمَكْلُوفٍ فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ﴿المؤمنون: ٩٤﴾ [المؤمنون: ٩٤] فقد أمره تعالى بهذا الدعاء والسؤال ليعظم أجره ول يكون في كل الأوقات ذاكراً لربه تعالى<sup>(٩٦)</sup>.

وقد أكد الزمخشري هذا المعنى فقال على طريقته في الحوار، فان قلت: كيف يجوز أن يجعل الله نبيه المعصوم مع الظالمين حتى يطلب أن لا يجعله معهم؟ قلت يجوز أن يسأل العبد ربه ما علم أنه يفعله وأن يستعيذ به مما علم أنه لا يفعله إظهارا للعبودية وتواضعا لربه وإخبارا له وما أحسن قول الحسن في قول أبي بكر رض: {وليتكم ولست بخيركم} كان يعلم أنه خيرهم ولكن المؤمن يهضم نفسه<sup>(٩٧)</sup>.

٢- الأدب: ومن المعاني التي يخرج إليها النهي الأدب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْسُو الْفَضْلَ بَيْتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧] وليس المراد منه النسيان؛ لأن ذلك ليس في الواقع بل المراد منه الترك <sup>(٩٨)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَكْتُمُ الَّذِينَ مَأْمُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا جَهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرٍ بِعَصْبَرَكُمْ لِيَعْنِي أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالَكُمْ وَأَشْدُ لَا شَعْرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] أي تغضوا من أصواتكم بحيث يكون كلامه عاليًا لكلامكم حتى تكون مزيته عليكم لائحة ولا تقولوا له يا محمد يا أحمد وخطابوه بالنبوة، وليس الغرض برفع الصوت ولا الجهر ما يقصد به الاستخفاف والاستهانة، لأن ذلك كفر والمخاطبون مؤمنون ولم يتناول النهي أيضا رفع الصوت الذي لا يتأذى به رسول الله صل وهو ما كان منهم في حرب أو مجادلة معاند أو إرهاب عدو أو ما أشبه ذلك، ففي الحديث أنه قال عليه الصلاة والسلام للعباس ابن عبد المطلب لما انهم الناس يوم حنين: (اصرخ بالناس) وكان العباس أجهز الناس صوتا<sup>(٩٩)</sup>.

٣ - التحقيق لشأن المنهي عنه نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَمْدَدَنَ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا﴾ [الحجر: ٨٨] أي لا تتمشّى ما فضلنا به أحداً من متع الدنيا، وإنما يكون الإنسان ماداً عينيه إلى الشيء إذا أداه النظر ونحوه، وإدامة النظر إلى الشيء تدل على استحسانه وتنميته، وكان صل لا ينظر إلى ما يستحسن من متع الدنيا وقد آتاه سبحانه وتعالى سبعاً من المثاني والقرآن الكريم ولذلك نهاد عن الرغبة في الدنيا فحضر عليه أن يمد عينيه إليها رغبة فيها، وقال سيدنا أبو بكر: من أُوتِيَ القرآن فرأى أن أحداً أُوتِيَ من الدنيا أفضل مما أُوتِيَ فقد صغر عظيمها وعظم صغيراً<sup>(١٠٠)</sup>.

٤- التحذير: وذلك نحو قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءْمَنُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ حَقٌّ تَقُولُونَ وَلَا يَمْنَعُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] فلفظ النهي واقع على الموت لكن المقصود الأمر والإقامة على الإسلام وذلك، لأنه لما كان يمكنهم الثبات على الإسلام حتى إذا أتاهم الموت وهم على الإسلام صار الموت على الإسلام بمنزلة ما قد دخل في إمكانهم<sup>(١)</sup>. وكما تقول لمن يستعين به على لقاء العدو: (لا تأتي إلّا وأنت على حسان) فلا تنهاه عن الإتيان ولكنك تنهاه عن خلاف الحال التي شرطت عليه في وقت الإتيان<sup>(٢)</sup>.

٥- بيان العاقبة، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ [آل عمران: ١٦٩] أي لا تظنّ الذين قتلوا بأحد من أصحاب رسول الله ﷺ أمواتا يقول ولا تحسبنهم يا محمد أمواتا لا يحسون شيئا ولا يتذمرون ولا يتعمدون، فإنهم أحياه عندي متعمدون في رزقي فرحون مسرورون بما آتنيهم عن كرامتي وفضلي وحبوتهم به من جزيل ثوابي وعطائي<sup>(٣)</sup>.

٦- النصح والإرشاد: كالإرشاد بأن الأحوط بالترك في قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءْمَنُوا لَا شَكُّ عَنْ أَسْيَأَةِ إِنْ بَدَّ لَكُمْ تَسْؤُمُم﴾ [المائدة: ١٠١] أي ما بلغكم الرسول اليكم فخذوه وكونوا منقادين له، وما لم يبلغه الرسول اليكم فلا تسألو عنه ولا تخوضوا فيه، فإنكم إن خضتم فيما لا تكاليف فيه عليكم فربما جاءكم بسبب ذلك الخوض الفاسد من التكاليف ما يتقل عليكم ويشق عليكم<sup>(٤)</sup>. وقد أفاد النهي معنى النصح والإرشاد على لسان إبراهيم عليه السلام في قوله: ﴿يَأَبْتَ لَا تَعْبُدُ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِرَبِّنَ عَصِيًّا﴾ [مريم: ٤].

انظر حين أراد أن ينصح أباه ويعظه فيما كان متورطا فيه من الخطأ العظيم والارتكاب الشنيع الذي عصى فيه أمر العقل وانسلخ عن قضية التمييز، ومن الغباء التي ليس بعدها غباء، كيف رتب الكلام معه في أحسن اتساق وساقه أرشق مسار، مع استعمال المجاملة واللطف والرفق واللين والأدب الجميل والخلق الحسن منتصحا في ذلك بنصيحة ربه عز وعلا<sup>(٥)</sup>.

وجاء النصح والإرشاد على لسان يعقوب عليه السلام لأبنائه: ﴿وَلَا تَأْتُشُوا مِنْ رَجُلِ اللَّهِ إِنَّهُ أَيَّسَشُ مِنْ رَجُلِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكُفَّارُونَ﴾ [يوسف: ٨٧] أي لا تأسوا من رحمة الله أو فضلاته أو فرج الله وهذه الألفاظ متقاربة، واليأس من رحمة الله تعالى لا يحصل إلا إذا اعتقاد الإنسان أن

الإله غير قادر على الكمال أو غير عالم بجميع المعلومات أو ليس بكرم بل هو بخيل، وكل واحد من هذه الثلاثة يوجب الكفر<sup>(١٠٦)</sup>.

٧- الالتماس: وذلك اذا كان النهي من المساوي والنـد بدون استعلاء ولا خضوع ولا تذلل وكذلك كقولك لنظيرك: لا تفعل هذا. ومنه قوله تعالى على لسان هارون يخاطب أخاه موسى عليه السلام: ﴿قَالَ يَبْنَتُمْ لَا تَأْخُذُ بِلِحَيَّيْ وَلَا بِرَمِيَ﴾ [طه: ٩٤] فالنـي في قوله: (لا تأخذ) المراد به الالتماس لأنه ليس فيه استعلاء والزـام ولا تذلل ولا خضوع حيث وجه من هارون الى موسى وهما متساويان في الرتبة والمنزلة فهو يلتـمـس منه هذا النـي عدم إـنـزال العقوبة به<sup>(١٠٧)</sup>.

٨- الخبر: نحو قوله تعالى: ﴿لَا تَنْفَدُونَ إِلَّا إِسْلَامِيْ﴾ [الرحمن: ٣٣] فالنـون في (تفـذـون) جعل خبرا لا نـهـيـا يـدلـ على عـجزـهم عن قـدرـتهم ولـولاـ النـونـ لـكانـ نـهـيـا<sup>(١٠٨)</sup>.

وعـكـسـهـ أيـ جـعـلـ الخـبـرـ نـهـيـاـ نحوـ قولـهـ تـعـالـيـ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [البـقـرةـ: ٢ـ]ـ أيـ لاـ تـرـتـابـواـ،ـ وـكـوـلـهـ تـعـالـيـ: ﴿وَلَا مُؤْمِنٌ إِلَّا وَأَنْتَ مُسْلِمُونَ﴾ [آلـعـمـرانـ: ١٠٢ـ]ـ وـنـحـوـ قولـهـ: ﴿الرَّازِقُ لَا يَنْكِحُ لِلْأَرْضَنِيَّةَ أَوْ مُشَرِّكَةَ﴾ [النـورـ: ٣ـ]ـ لـفـظـهـ الـخـبـرـ وـمـعـنـاهـ النـهـيـ أيـ لاـ تـنـكـحـواـ<sup>(١٠٩)</sup>ـ.ـ وـنـحـوـ قولـهـ تـعـالـيـ: ﴿لَا تَنْدِيلَ لِكَوْنِتَ اللَّهُ﴾ [يونـسـ: ٦٤ـ]ـ أيـ لـاـ تـبـدـلـ أـيـهاـ اـلـاـنسـانـ كـلـمـاتـ اللهـ.ـ وـنـحـوـ ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الْدِينِ﴾ [الـبـقـرةـ: ٢٥٦ـ]ـ أيـ لـاـ تـكـرـهـوـ فـيـ الـدـيـنـ،ـ وـقـولـهـ عـزـ وجـلـ: ﴿فَلَآرْقَةَ وَلَآسْوَقَ وَلَآجِدَالَ فِي الْحَجَّ﴾ [الـبـقـرةـ: ١٩٧ـ]ـ أيـ لـاـ تـرـفـثـوـ فـيـ الـحـجـ وـلـاـ نـفـسـقـواـ وـلـاـ تـجـانـلـواـ<sup>(١١٠)</sup>ـ.

٩- التـهـدىـ:ـ كـوـلـهـ الرـئـيـسـ لـمـرـؤـسـهـ لـاـ تـطـعـ أـمـرـيـ،ـ لـاـ تـقـلـعـ مـنـ عـنـادـكـ.ـ فـهـوـ لـاـ يـطـلـبـ مـنـ تـرـكـ الـامـتـالـ لـأـوـامـرـهـ وـإـنـماـ يـهدـدـ وـيـتـوـعدـ،ـ وـمـنـهـ قولـهـ تـعـالـيـ: ﴿لَا تَمْنَدِرُوا فَدَكَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التـوـبـةـ: ٦٦ـ].ـ فـلـيـسـ المـرـادـ نـهـيـهـمـ عـنـ الـاعـذـارـ وـالـتـوـبـةـ وـاـنـمـاـ المـرـادـ التـهـدىـ وـالـتـحـذـيرـ حـتـىـ يـقـلـعـوـ عـنـ غـيـرـهـ وـعـنـادـهـ<sup>(١١١)</sup>ـ.

١٠- التـفـظـيـعـ وـالـتـهـوىـلـ:ـ نحوـ قولـهـ تـعـالـيـ: ﴿وَلَا تُشْفَلُ عَنْ أَنْهَى بِالْجَحْمِ﴾ [الـبـقـرةـ: ١١٩ـ]ـ فـي قـرـاءـةـ نـافـعـ وـيـعـقـوبـ (وـلـاـ شـأـلـ)ـ بـفـتـحـ التـاءـ وـجـزـمـ الـلـامـ عـلـىـ النـهـيـ<sup>(١١٢)</sup>ـ.ـ أـيـ لـاـ تـسـأـلـ عـنـ فـرـطـ ماـ هـمـ فـيـهـ مـنـ الـعـذـابـ وـمـاـ آـلـ عـلـيـهـ أـمـرـهـ مـنـ النـكـالـ<sup>(١١٣)</sup>ـ.

١١- التـبـكـيـتـ:ـ كـوـلـهـ تـعـالـيـ: ﴿لَا يَجْنَحُوا إِلَيْمٍ إِلَّا كُمْتَنَا لَأَنْصَرُونَ﴾ [الـمـؤـمـنـونـ: ٦٦ـ]ـ بـيـنـ سـبـحـانـهـ أـنـ الـمـنـعـمـيـنـ مـنـهـ إـذـاـ نـزـلـ بـهـمـ الـعـذـابـ يـجـارـونـ أـيـ يـرـتفـعـ صـوـتـهـ بـالـاـسـتـغـاثـهـ وـالـضـجـيجـ لـشـدـهـ

ما هم عليه ويقال لهم على وجه التبكيت: لا تجأروا اليوم إنكم منا لا تنتصرون فلا يدفع عنكم ما يريد إزاله بكم، دل بذلك سبحانه على أنهم سينتهون يوم القيمة إلى هذه الدرجة من الحسرة والندامة<sup>(١١٤)</sup>.

١٢ - الإهانة: لأسلوب الإهانة في البيان القرآني طرق عديدة جاء عن طريقها الأمر والنهي والاستفهام، وترتبط الإهانة ببعض المعاني الثانوية كالتهم والتباكي والتبيخ وغير ذلك، نحو قوله تعالى على لسان المuzziين: ﴿رَبَّنَا أَخْرَجَنَا مِنْهَا فَإِنَّ عُذْنَا فَإِنَّا غَلَبْنَا﴾ ﴿قَالَ أَخْسَرُوا فِيهَا وَلَا تَكُلُّمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧ - ١٠٨] ولا تكلمون في رفع العذاب فإنه لا يرفع ولا يخفق قيل هو آخر كلام يتكلمون به ثم لا كلام بعد ذلك إلا الشهيق والزفير والعواء كعواء الكلاب لا يفهمون ولا يفهمون<sup>(١١٥)</sup>.

١٣ - التحدي: ومنه ما جاء على لسان هود عليه السلام تحدياً لقومه وتهكمـا بهم غير مبال بهم وبآهـتهم: ﴿قَالَ إِنِّي أَشْهُدُ اللَّهَ وَأَشْهُدُ أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَشَرِّكُونَ﴾ ﴿مِنْ دُونِهِ فَكِدْوَنِي جَيْعَانَ لَا تُنْظِرُونَ﴾ [هود: ٥٤ - ٥٥] فاني لا أبالي بـكم وبـكـدم ولا أحـافـ معـرـتكـم وإنـ تـعاـونـتـ عـلـيـ وأنـتمـ الأـقوـيـاءـ الشـدـادـ فـكـيفـ تـضـرـنـ آـهـتكـمـ وـمـاـ هـيـ إـلـاـ جـمـادـ لـاـ تـضـرـ وـلـاـ تـنـفـعـ وـكـيفـ تـنـقـمـ مـنـ إـذـ نـلتـ مـنـهـاـ وـصـدـدـتـ عـنـ عـابـتهاـ بـأـنـ تـخـلـنـيـ وـتـذـهـبـ بـعـقـليـ<sup>(١١٦)</sup>.

من ذلك يتـبينـ أنـ لـلـقـرـيـنـةـ المـقـامـ الـأـوـلـ لـلـتـمـيـزـ بـيـنـ نـهـيـ وـأـخـرـ، فالـنـهـيـ فـيـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ بـصـيـغـةـ (ـلـاـ تـفـعـلـ)ـ وـهـذـهـ الصـيـغـةـ تـقـيـدـ النـهـيـ فـقـطـ وـلـاتـدـلـ عـلـىـ أـيـ شـيـءـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ، وـمـنـ خـلـالـ الـقـرـائـنـ وـالـأـحـوـالـ نـعـرـفـ الـمـقـصـودـ مـنـ هـذـاـ النـهـيـ وـهـنـاكـ فـرـقـ بـيـنـ طـاعـةـ الـأـمـرـ وـعـصـيـانـهـ وـبـيـنـ صـيـغـةـ الـأـمـرـ، فـأـمـرـ اللـهـ وـاجـبـ الطـاعـةـ وـمـعـصـيـتـهـ حـرـامـ، وـطـاعـةـ الـأـمـرـ تـكـوـنـ بـعـدـ التـمـرـدـ عـلـيـهـ فـاـذـاـ أـمـرـ اللـهـ بـأـمـرـ حـرـمـ التـمـرـدـ عـلـيـهـ وـوـجـبـ طـاعـتـهـ، وـلـكـنـ طـاعـتـهـ تـكـوـنـ بـحـسـبـ مـاـ أـمـرـ، فـاـذـاـ أـمـرـ أـمـراـ جـازـمـاـ وـجـبـتـ طـاعـتـهـ وـهـذـاـ فـرـضـ أـوـ الـوـاجـبـ، وـإـذـ أـمـرـ أـمـراـ غـيرـ جـازـمـ وـجـبـتـ طـاعـتـهـ كـمـاـ أـمـرـ بـشـكـلـ غـيرـ جـازـمـ، فـإـنـ قـامـ بـالـفـعـلـ كـانـ لـهـ ثـوابـ وـإـنـ سـلـمـ بـالـأـمـرـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـقـمـ بـالـفـعـلـ الـمـأـمـورـ بـهـ فـاـنـهـ لـاـ شـيـءـ عـلـيـهـ وـلـاـ يـأـمـشـ وـهـذـاـ هـوـ الـمـنـدـوبـ، وـكـذـلـكـ أـمـرـ اللـهـ رـسـولـهـ أـمـراـ مـخـيـراـ بـيـنـ الـقـيـامـ بـهـ وـعـدـمـ الـقـيـامـ بـهـ فـقـدـ وـجـبـتـ طـاعـةـ هـذـاـ الـأـمـرـ كـمـاـ أـمـرـ أـيـ عـلـىـ وـجـهـ التـخـيـرـ بـيـنـ الـقـيـامـ بـالـفـعـلـ وـعـدـمـهـ، وـهـذـاـ لـيـسـ مـحـلـ بـحـثـ فـيـ صـيـغـةـ الـأـمـرـ الـتـيـ يـرـجـعـ بـحـثـهـ لـمـدـلـولـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ<sup>(١١٧)</sup>.

وكذلك صيغة النهي فالصيغة التي وضعت للنهي لغة هي صيغة (لا تفعل ولا يفعل) أي (لا) الناهية الداخلة على المضارع ولا توجد صيغة غيرها، ولم يضع الشاعر إصطلاحا شرعاً لصيغة النهي، بل ما وضع لغة هو المعتبر شرعاً ولما كان النهي مقابلاً للأمر فكل ما قيل في الأمر فقد قيل مثله في النهي، فالنهي حقيقة في طلب الترک وليس في التحریم ولا في الكراہیة ولا في التحکیر ولا في بیان العاقبتہ وإنما هذه المعانی تؤخذ من صیغة النهي مضافاً إلى القرینة، وما من نهی ورد في نص شرعی من کتاب أو سنة إلا دل على طلب الترک، والقرینة هي التي تثبت نوع الطلب.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْكُمُ الرَّسُولُ فَخُدُوهُ وَمَا تَهْكُمُ عَنْهُ فَأَنْهُوا﴾ [الحشر: ٧] فانه لا يدل على أن الحقيقة في التحریم بل يدل على الانتهاء كما نبی، فإن نهی نهیا جازماً كان دالاً على التحریم، وإن نهی نهیا غير جازماً كان دالاً على الكراہیة، والشیبهة التي جاءت عند من يقول بأن النهی للتحریم إنما جاءت من عدم التفریق بين عدم طاعة الشارع فيما نهی عنه وبين صیغة النهي، مع أن الموضوع هو ما تدل عليه صیغة النهي وليس عدم طاعة الشارع فيما نهی عنه، ولوأدرك الفرق لذهبت هذه الشیبهة<sup>(١١٨)</sup>.

وكما قلنا فإن للقرآن الأثر الأکبر لفهم أسلوب النهي أو الأمر، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْمَعْزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩] فالأمر هنا لا يتضح معناه إلا من السیاق الذي ورد فيه، فإن ظاهر العبارة التکریم وحقیقتها التحکیر والاستھزاء. وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الْرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧] فانه لايفهمقصد من هذه العبارة إلا في سیاقها الذي وردت فيه، فان ظاهرها مدح وثناء وحقیقتها استھزاء، قال تعالى: ﴿قَالُوا يَسْعَى بِهِ أَصْلَوْتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَرْكَ مَا يَعْبُدُ مَابَأْتُنَا أَوْ أَنْ تَفْعَلَ فِي أُمَّوَّدَنَا مَا لَنْتَوْلَأَنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧]. وحتى في أسلالیب غير الأمر والنھی تظهر أهمیة السیاق، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهِرُونَ﴾ فإن ظاهره المدح ولكن السیاق الذي وردت فيه العبارة يدل على أن المتكلمين لا يرىدون بها المدح بل الذم ذلك أن هذا القول هو قول الكفار في لوط والله عندما نهاهم عن فعل الفاحشة قالوا: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَاتَلُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَوْمَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَنْظَهِرُونَ﴾ [الاعراف: ٨٢]<sup>(١١٩)</sup>.

والمعطوف على الفعل المنهي بـ(لا) الناهية يحتمل الجزم أو النصب كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٩] يحتمل أن يكون مابعد الفاء وهو (فتكوننا) مجزوماً ويحتمل أن يكون منصوباً. وإذا كان مجزوماً كان داخلاً في النهي فيكون قد نهى عن الظلم كما نهى عن قربان الشجرة، فكانه قال: (لا تقربوا هذه الشجرة فتكوننا من الظالمين) (١٢٠).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْلِسُوا الْعَقَدَ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُوا الْعَقَدَ وَأَئْتُمْ تَعْمَلَنَ﴾ [البقرة: ٤٢] فإنه يحتمل أن يكون (تكنموا) مجزوماً فهو مشترك في الأول في حرف النهي والتقدير (لا تلبسو ولا تكنموا) أي لا تفعلاً هذا، كما في قوله: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) بالجملة أي لا تفعل واحدة من هذين.

ويحتمل أن يكون منصوباً والتقدير: (فلا تجمعوا بين هذين) ويكون مثل (لا تأكل السمك وتشرب اللبن) والمعنى لا تجمعوا بين هذين الفعلين القبيحين كما تقول لمن لقيته: أما كفاك أحدهما حتى جمعت بينهما وليس في هذه إباحة أحدهما والأول أظهر) (١٢١).

وتساءل الطبرى: فإن قال قائل وكيف كانوا يلبسون الحق بالباطل وهم كفار، وأي حق كانوا عليه مع كفرهم بالله؟ قيل إنه كان فيهم منافقون منهم يظهرون التصديق بمحمد ﷺ ويستبطلون الكفر به وكان معظمهم يقولون محمد نبي مبعوث إلا أنه مبعوث إلى غيرنا، فكان ليس المنافق منهم الحق بالباطل إظهاره الحق بلسانه وإقراره لمحمد ﷺ وبما جاء به جهاراً، وخلطه ذلك الظاهر من الحق بالباطل الذي يستبطنه، وكان ليس المقر منهم بأنه مبعوث إلى غيرهم الجاد أنه مبعوث إليهم إقراره بأنه مبعوث إلى غيرهم وهو الحق، وجحوده أنه مبعوث إليهم وهو بالباطل، وقد بعثه الله إلىخلق كافة فذلك خلطهم الحق بالباطل ولبسهم إياه به (١٢٢).

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِأَبْطِلِ وَتَذَلُّوا إِلَيْهَا إِلَى الْحُكَّامَ﴾ [البقرة: ١٨٨] فقوله: ﴿وَتَذَلُّوا﴾ مجزوم داخل في حكم النهي، أو منصوب بإضمار (أن) قوله: ﴿وَتَكْنُمُوا الْعَقَدَ﴾ [البقرة: ٤٢] (١٢٣) وكلما جاء شاهد قرآنى يؤيد هذه الظاهرة مثل لها الزمخشري بقوله تعالى: ﴿وَتَكْنُمُوا الْعَقَدَ﴾.

وذهب القرطبي الى أن المعنى في الآية لا تجمعوا بين أكل المال بالباطل وبين الإلقاء الى الحكم بالحجج الباطلة وهو قوله: ﴿ وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْبِرُوا الْمَعْنَى وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٤٢] وهو من قبيل قوله: (لاتأكل السمك وتشرب اللبن) <sup>(١٤)</sup>.

ويرى الطبرى أن في قوله تعالى: ﴿وَتَذَلُّوا﴾ وجهين من الأعراپ الأول أن يكون قوله: ﴿وَتَذَلُّوا﴾ جزما عطفا عاد قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾ أي ولا تدلوا بها الى الحكم وقد ذكر أن ذلك ورد في قراءة أبي بتكرير حرف النهي ﴿وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَمَ﴾ والثانى النصب أي أن تجعل الواو للمعية فيكون معناه حينئذ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وأنتم تدلون بها الى الحكم<sup>(١٢٥)</sup>.

والإدلة مأخوذ من إدلاء الدلو وهو إرسالك إياها في البئر للاستقاء يقال أدليت دلوي أدليها إدلاء فإذا استخرجتها قلت دلوتها قال تعالى: ﴿فَأَذْنَى دَلْوَهُ﴾ [يوسف: ١٩] ثم جعل كل إلقاء أو فعل إدلاء، ومنه يقال للمحتاج أدلى بحجه أنه يرسلها ليصير إلى مراده كإدلاء المستقي الولد ليصل إلى مطلوبه الماء، وفلان يدللي إلى الميت بقرابة أو رحم اذا كان منتسباً إليه فتطلب الميراث تلك النسبة طلب المستحة بالدلو الماء<sup>(١٦)</sup>.

ومن ذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تُرِثُوا النِّسَاءَ كُرْنَاهَا وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] ففي قوله: ﴿وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ﴾ قولان: الأول أنه نصب بالاعطف على حرف (أن) تقديره ولا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا أن تعصلوهن في قراءة عبد الله. والثاني أنه جزم بالنهي عطفا على ما تقدم تقديره ولا ترثوا ولا تعصلوا<sup>(١٢٧)</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمْنَتْكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧] فقوله: ﴿وَتَخُونُوا﴾ يحتمل أن يكون جزماً داخلاً في حكم النهي، وأن يكون نصباً بإضمار (أن) كقوله: ﴿وَتَكْنُونُوا﴾ [البقرة: ٤٢]<sup>(١٢٨)</sup>. وإذا ولـي (أن) الصالحة للتقسيـر مضارع معه (لا) نحو (أشرتـ اليـهـ أـنـ لاـ تـفـعـلـ) جاز رفعـهـ عـلـىـ تقـدـيرـ (لاـ نـافـيـةـ وجـزـمـهـ عـلـىـ تقـدـيرـهاـ نـاهـيـةـ،ـ وـعـلـيـهـماـ فـ(أنـ)ـ مـفـسـرـةـ،ـ وـنـصـبـهـ عـلـىـ تقـدـيرـ (لاـ نـافـيـةـ وـ(أنـ)ـ مـصـدـرـيـةـ وـذـلـكـ كـقـوـلـهـ تعـالـيـ:ـ (أـلـ أـعـهـدـ إـنـكـمـ بـتـهـيـ إـنـادـمـ أـنـ لـاتـعـيـدـ وـالـشـيـطـنـ)ـ [يس: ٦٠]<sup>(١٢٩)</sup>.

الذاتية

**يتلخص من البحث النتائج الآتية:**

١. قد يتوجه النهي في اللفظ إلى شيء ويكون النهي المراد نهي المخاطب على طريق المجاز من باب ذكر المسبب وإرادة السبب.
٢. كثُر في القرآن النهي عن الكون على صفة من الصفات وهو أبلغ من النهي عن تلك الصفة.
٣. النهي عن قربان فعل الشيء أبلغ من النهي عن فعله وجاء ذلك في القرآن كثيراً.
٤. في آيات كثيرة توجه النهي إلى النبي ﷺ والمقصود بهذا النهي هم أمته، لأنه معصوم من ملائكة هذه الأفعال.
٥. قد تمحض النون من أسلوب (لاتكن) لأغراض بلاغية، والملحوظ على أغلب القدماء أنهم لم يبنهوها إلى هذه الظاهرة، وإنما كان اهتمامهم منصباً على الجانب النحوي فقط.
٦. قد يتوجه النهي إلى القيد أو إلى المقيد معاً، والأكثر في لسان العرب أن النفي يتسلط على القيد.
٧. قد يأتي النهي توكيداً لنفي سابق، وقد يتقدم الأمر ويتلوه النهي ليؤكد مضمونه، وقد يحصل العكس، وتتقدم الأمر على النهي هو الأصل وذلك لشرف تعلق فيه الأمر.
٨. قد يخرج النهي لأغراض بلاغية، وهي كثيرة ذكرت متقدمة في كتب التفسير وأصول الفقه متყق على أكثرها، والذي تهتم به الدراسات البلاغية ليس هو طلب الكف عن الفعل وإنما تهتم بما وراء ذلك من معانٍ بلاغية يفيدها أسلوب النهي وهي كثيرة وأكثر ما جاءت (لا) النافية لإفاده الدعاء.
٩. للقرينة الأثر الأكبر في التمييز بين أنواع النواهي، وصيغة النهي تقييد النهي فقط ولا تدل على شيء أكثر من ذلك، وإنما القرينة هي التي توضح نوعية هذا النهي كأن يكون تهديداً، أو تحريماً، أو ندباً، أو غير ذلك.

**مما يخص البحث**

(١) ينظر: النحو الوفي لعباس حسن ٤/٣٦٧.

(٢) همع الهوامع في شرح جمع الجومع ٤/٣١٠.

(٣) اللغة والنحو بين القديم والحديث ١٦٩.

- (٤) دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لمحمد عبد الخالق عضيمة .٥١٧/٢
- (٥) هموم الهوامع .٣١٠/٤
- (٦) مغني اللبيب عن كتب الأعرب .٥٤٩/١
- (٧) رصف المبني في شرح حروف المعاني ٢٦٧ - ٢٦٨
- (٨) تاج العروس من جواهر القاموس .٤٦٣/٤٠
- (٩) تاج العروس .٤٦٤/٤٠
- (١٠) النحو الوفي .٤١٢/٤
- (١١) النحو الوفي .٤١١ - ٤٠٩/٤
- (١٢) الجملة العربية والمعنى .١٢٨
- (١٣) المصدر نفسه .١٢٨
- (١٤) تفسير الرازى (مفاتيح الغيب) .٢٦٠/٣٠ ، وينظر : الكشاف .٥٠٨/٤
- (١٥) تفسير الرازى .٢٥٩/٣٠
- (١٦) الدر المصنون في علوم الكتاب المكون للسمين الحلبي .١٧١/٢
- (١٧) تفسير الطبرى (جامع البيان عن تأويل اى القرآن) .٣٩/٢
- (١٨) تفسير ابن عاشور (التحرير والتتوير) .٤٢-٤١/٢
- (١٩) تفسير بن عاشور .٢٤٢/٩
- (٢٠) تفسير الطبرى .٢٢٢/٩
- (٢١) تفسير ابن عاشور .٢٠٧/٧
- (٢٢) تفسير القرطبي .٢٦٩/٦
- (٢٣) تفسير الرازى .٢١٩-٢١٨/١٢
- (٢٤) تفسير الرازى .١٤٥/٢٠
- (٢٥) معانى النحو .٢٠٩/١
- (٢٦) المصدر نفسه .٢١٢/١
- (٢٧) معانى النحو .٢١٣/١
- (٢٨) التعبير القرآني .٧٧
- (٢٩) تفسير ابن عاشور .٣٠٤ / ١١

- (٣٠) تفسير الطبرى ٢١٨/١١.
- (٣١) تفسير ابن عاشور ٢٨٦-٢٥٨/١١.
- (٣٢) الكشاف ٢٧٧/٢.
- (٣٣) تفسير ابن عاشور ١٦٠-١٥٩/٧.
- (٣٤) تفسير ابن عاشور ١٧/٨.
- (٣٥) تفسير ابن عاشور ١٦٧/١٢.
- (٣٦) تفسير البحر المحيط ٢١٦-٢١٥/٦.
- (٣٧) تفسير ابن عاشور ٣٠/١١.
- (٣٨) ينظر: دراسات لأسلوب القرآن الكريم لمحمد عبد الخالق عضيمة ٥٢٢/٢.
- (٣٩) البحر المحيط ٦٤٨/٣.
- (٤٠) البحر المحيط ٢٢٢/٢.
- (٤١) البحر المحيط ٣٩٨/٥.
- (٤٢) تفسير القرطبي ٦٧/٨.
- (٤٣) البحر المحيط ٢٥٥/١.
- (٤٤) تفسير ابن عاشور ٤٣٢/١.
- (٤٥) تفسير القرطبي ٢٠٩-٢٠٨/١.
- (٤٦) تفسير ابن عاشور ١٦٠ / ٨.
- (٤٧) تفسير القرطبي ١٦٥/١٠.
- (٤٨) تفسير الرازى ١٩٩/٢٠.
- (٤٩) البحر المحيط ٤٣/٧.
- (٥٠) معانى النحو ٤/٧.
- (٥١) المصدر نفسه.
- (٥٢) الجملة العربية والمعنى ١١٧.
- (٥٣) تفسير القرطبي ٨٤/١٨.
- (٥٤) معانى النحو ٧/٤.
- (٥٥) ينظر: تفسير الرازى ٦/٢٦-١٦٥/٢٥.

- (٥٦) البحر المحيط ٤٨٢/٣.
- (٥٧) تفسير ابن عاشور ٢٠٦/٤.
- (٥٨) تفسير القرطبي ٢٠٣/٤.
- (٥٩) تفسير ابن عاشور ٧٧٧-٧٦٨/٨.
- (٦٠) الدر المصنون ٢٩١/٥.
- (٦١) تفسير القرطبي ١٢٠/٧.
- (٦٢) تفسير الطبرى ١١٧/٢٥.
- (٦٣) الدر المصنون ٤٧٠/٥.
- (٦٤) البحر المحيط ٥٣٤/٧.
- (٦٥) تفسير الكشاف ٤٣/٣.
- (٦٦) الدر المصنون ٢٣-٢٢/٨.
- (٦٧) دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٥١٩/٢.
- (٦٨) تفسير الرازى ١٨٨/٢.
- (٦٩) دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٥١٩/٢.
- (٧٠) مقال على موقع حلقات.
- (٧١) تفسير القرطبي ٣٤/١٤.
- (٧٢) ينظر: تفسير الرازى ١٤٥/٦.
- (٧٣) تفسير الكشاف ٢١٧/١.
- (٧٤) ينظر: تفسير الرازى ١١٤/١٠.
- (٧٥) تفسير القرطبي ١٣٢/٥.
- (٧٦) تفسير القرطبي ١٧٠-١٦٩/١٠.
- (٧٧) دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٨٢/١٠.
- (٧٨) ينظر: علم المعانى لبىبىونى عبد الفتاح ٣٠٣-٣٠٤.
- (٧٩) المصدر نفسه، وينظر الجملة العربية والمعنى للدكتور فاضل السامرائي ٥٩.
- (٨٠) دراسات لأسلوب القرآن الكريم ٣١/١٠.
- (٨١) المصدر نفسه.

- (٨٢) تفسير الطبرى ١٠٩/٨.
- (٨٣) الكشاف ٣٧٦/٣، وينظر اسالیب الامر والنهي في القرآن الكريم ليوسف عبد الله الانصاري ٤٣٦.
- (٨٤) اسالیب الامر والنهي في القرآن الكريم ٤٣٦.
- (٨٥) تفسير الرازى ١٩٧/٢٠.
- (٨٦) تفسير الرازى ٧٢/٢١.
- (٨٧) اسالیب الامر والنهي في القرآن الكريم ٤٣٩.
- (٨٨) تفسير الرازى ٩٩/١٠.
- (٨٩) تفسير القرطبي ١١٦/٢.
- (٩٠) تفسير الطبرى ٢٤٥/٤.
- (٩١) الكشاف ١٣٤/١.
- (٩٢) اسالیب الامر والنهي في القرآن الكريم ٢٩٦.
- (٩٣) علم المعانى لبسينونى عبد الفتاح ٢٩٩.
- (٩٤) علم المعانى ٣٠٠.
- (٩٥) تفسير الرازى ١٥٥/٩.
- (٩٦) تفسير القرطبي ٩٨/١٢.
- (٩٧) الكشاف ١٥٣/٣.
- (٩٨) تفسير الرازى ١٥٧/٦.
- (٩٩) الكشاف ٤-٢٦٨/٢٦٨.
- (١٠٠) تفسير الرازى ١٩/١٩ - ٢١٩/٢٢٠، وكشف الاسرار ١، ٣٧٦/١، والمستصفى من علم الاصول للمام الغزالى ٥٣/٢.
- (١٠١) تفسير الرازى ١٧٨/٨.
- (١٠٢) الكشاف ٣٠٢/١.
- (١٠٣) تفسير الطبرى ٤/٢٢٧، وكشف الاسرار ١، ٣٧٦/٣، والمستصفى ٥٣/٢.
- (١٠٤) تفسير الرازى ١١١/١٢، وكشف الاسرار ١، ٣٧٦/١.
- (١٠٥) الكشاف ١٦/٣.

- (١٠٦) تفسير الرازي .٢٠٣/١٨
- (١٠٧) علم المعاني .٣٠٠
- (١٠٨) البحر المحيط للزرκشي .٤٢٩-٤٢٨/٢
- (١٠٩) المصدر نفسه.
- (١١٠) اللباب في اصول الفقه لصفوان عدنان داودي .٨٤
- (١١١) علم المعاني .٣٠٣
- (١١٢) النشر في القراءات العشر .١٦٦/٢
- (١١٣) علم المعاني .٣٠٣
- (١١٤) تفسير الرازي .١١١/٢٣
- (١١٥) الكشاف .١٥٦/٣
- (١١٦) الكشاف .٣٠٠/٢
- (١١٧) ينظر : اصول الفقه لمحمد تقى الدين .٢١٩-٢١٨
- (١١٨) المصدر نفسه.
- (١١٩) الجملة العربية والمعنى .٥٨-٥٧
- (١٢٠) البرهان .٩٠/٤
- (١٢١) البرهان .٩١-٩٠/٤
- (١٢٢) تفسير الطبرى .٣٦٣/١
- (١٢٣) الكشاف .١٧٩/١
- (١٢٤) تفسير القرطبي .٢٢٧-٢٢٩/٢
- (١٢٥) تفسير الطبرى .٢٥٢/٢
- (١٢٦) تفسير الرازي .١٢٨/٥
- (١٢٧) تفسير الرازي .١٢/١٠
- (١٢٨) الكشاف .٩١/٤ ، والبرهان .١٦٠/٢
- (١٢٩) دراسات لأسلوب القرآن الكريم /٥٢٥/٢ ، وينظر : سورة الدخان الآية ١٩ ، والمتحنة .٢٤ ، والقلم .١٢

## المصادر والمراجع

١. أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسراره البلاغية، يوسف عبد الله الانصاري، جامعة أم القرى، ١٩٩٠ م.
٢. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧ م.
٣. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: الدكتور ضاحي عبد الباقي، مراجعة: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، الطبعة الأولى، الكويت، ٢٠٠١ م.
٤. التعبير القرآني، الدكتور فاضل السامرائي، دار عمان، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٦ م.
٥. تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسبي (٧٤٥هـ)، دار الفكر، طبعة جديدة بعناية الشيخ زهير جعید، ١٩٩٢ م.
٦. تفسير الرازى، (مفاتيح الغيب)، فخر الدين الرازى (٦٠٤هـ)، قدم له: الشيخ خليل محى الدين الميس، دار الفكر، ١٩٩٥ م.
٧. تفسير الطبرى (جامع البيان)، ابن جرير الطبرى (٣١٠هـ)، قدم له: الشيخ خليل الميس، دار الفكر، ١٩٩٩ م.
٨. تفسير ابن عاشور (التحرير والتقوير)، محمد بن الطاهر بن عاشور، دار سخنون، تونس.
٩. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، محمد بن أحمد القرطبي (٦٧١هـ)، تحقيق: سالم مصطفى البدرى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠ م.
١٠. تفسير الكشاف، محمود بن عمر الزمخشري (٥٣٨هـ)، رتبه وضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٩٥ م.
١١. الجملة العربية والمعنى، الدكتور فاضل السامرائي، دار الفكر، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧ م.
١٢. الدر المصنون في علوم الكتاب المكنون، السمين الحلبي (٧٥٦هـ)، تحقيق: أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م.
١٣. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عضيمة، دار الحديث.

٤. رصف المباني في شرح حروف المعاني، أحمد بن عبد النور المالقي (٧٠٢هـ)، تحقيق: أحمد محمد الخراط.
٥. علم المعاني، الدكتور بسيوني عبد الفتاح، مؤسسة المختار، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨م.
٦. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، للإمام علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري (٧٣٠هـ)، وضع حواشيه: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٩م.
٧. اللباب في اصول الفقه، صفوان عدنان داودي، دار القلم، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.
٨. اللغة والنحو بين القديم والحديث، عباس حسن، دار المعرفة، بمصر، ١٩٦٦م.
٩. المستصفى من علم الاصول، للإمام أبي حامد الغزالى (٥٠٥هـ)، اعتناء: الدكتور ناجي السويفي، المكتبة العصرية.
١٠. معاني النحو، الدكتور فاضل السامرائي، دار الفكر، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢م.
١١. مغني الليبب عن كتب الأعaries، جمال الدين بن هشام (٧٦١هـ)، دار السلام، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥م.
١٢. النشر في القراءات العشر، ابن الجوزي (٨٣٣هـ)، قدم له: علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٦م.
١٣. النكت والعيون، علي بن محمد الماوردي (٤٥٠هـ)، راجعه وعلق عليه: عبد المقصود بن عبد الرحيم، مؤسسة الكتب الثقافية.
١٤. همع الهوامع في شرح جمع الجواب، جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، شرح وتحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، ٢٠٠١م.